العدوان الإسرائيلي في الأمم المتحدة

الدكتور جورج ديب



منظمة التحرير الفلسطينية — مركز الأبحاث
بيروت

حزيران (يونيو) ١٩٦٨

محتويات الكتاب

صفحة

تمهيد

يخصص مركز الابحاث هذه الدراسة ، المختصرة نسبيا ، لجانب واحد من جوانب معالجات العدوان الاسرائيلي في الخامس من حزيران (يونيو) ١٩٦٧ — الامم المتحدة: الجمعية العمومية ومجلس الامن، التابعين لها، بعد ان كتب على قضية فلسطين ان تتحول ، في ذلك الشهر ، الى قضية مناقشات ومشاريع قرارات وقرارات في اروقة الامم المتحدة واجتماعاتها، امتدت عدة اشهر . وكان مركز الابحاث قد اصدر في مطلع ١٩٦٨ ، دراسة عن التصويت والقوى السياسية في الجمعية العامة للامم المتحدة (للاستاذ مصطفى عبد العزيز ، سلسلة دراسات فلسطينية رقم ٢٥) . وتجيء دراسة الدكتور جورج ديب مكملة للدراسة السابقة ، وانموذجا عمليا للنظريات والتحليلات الواردة فيها .

هذا وجدير بالذكر ان المجلد الخامس من اليوميات الفلسطينية (الذي صدر اواخر العام ١٩٦٧) والمجلد السادس الذي سيصدر مع هذه الدراسة ، يغطيان احداث القضية الفلسطينية في فترة العدوان الاسرائيلي ، من ضمنها النظر

في القضية في الامم المتحـــدة ، بالاسلوب الاستعراضي الذي تعالج فيه اليوميات الاحداث الفلسطينية عادة .

انيس صايغ

المدير العام لمركز الابحاث

الفصل الاول

انسحاب قوات الطواريء الدولية من الاراضي المصرية

« اننا نعرف جميعا كيف بدأت الازمة في الشرق الاوسط في النصف الاول من ايار (مايو) الماضي . كانت هناك خطة من العدو لغزو سوريه ، وكانت تصريحات ساسته وقادته العسكريين كلهم تقول ذلك بصراحة . وكانت الادلة متوافرة على وجود التدبير . كانت مصادر اخواننا السوريين قاطعة في ذلك . وكانت معلوماتنا الوثيقة تؤكد ذلك . وقام أصدقاؤنا في الاتحاد السوفييتي باخطار الوفد البرلماني الذي كان يزور موسكو من مطلع الشهر الماضي بأن هناك قصدا مبيتا ضد سوريه .

ولقد وجدنا واجبا علينا الا نقبل ذلك ساكتين . ففضلا عن أن ذلك واجب الاخوة العربية فهو أيضا واجب الامن الوطني. فان البادىء بسوريه سوف يثني بمصر . وقد تحركت قواتنا المسلحة الى حدودنا ... » (١) .

بهذه الكلمات أوجز الرئيس جمال عبد الناصر الوضع الذي

---

١ — من خطاب الرئيس جمال عبد الناصر في ٩ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

نشأ بين اسرائيل من جهة ، وبين سورية والجمهورية العربية المتحدة من جهة أخرى خلال النصف الاول من شهر ايار (مايو) ١٩٦٧ . ومن الواضح أن هذا الوضع قد شل قوات الطوارىء الدولية وجعل وجودها في قطاع غزة وعلى الاراضي المصرية المتاخمة لاسرائيل عديم الفائدة ، فضلا عن أن سلامة أفراد تلك القوات لم تعد مؤمنة . وفوق هذا وذاك فان وجود قوات الطوارىء الدولية يتنافى مع قرار الجمهورية العربية المتحدة بالاضطلاع بمسؤلياتها الدفاعية ضد أي اعتداء اسرائيلي .

لهذه الاسباب جميعها كان لا بد للجمهورية العربية المتحدة من أن تمارس حقها المشروع فتطلب من قوات الطوارىء الدولية الانسحاب من الاراضي المصرية ومن قطاع غزة .

في مساء السادس عشر من ايار (مايو) سلم العقيد عز الدين مختار الى الجنرال ريكهي قائد قوات الطوارىء الدولية الرسالة التالية : (٢)

أحيطكم علما بأنني أعطيت تعليماتي لجميع القوات المسلحة للجمهورية العربية المتحدة بأن تكون جاهزة للعمل ضد اسرائيل في اللحظة التي تعتدي فيها اسرائيل على أية دولة عربية .

كما ان قواتنا اصبحت متمركزة في سيناء وعلى حدودنا الشرقية ومن أجل ضمان سلامة أفراد قوات الطوارىء الدولية أطلب منكم أن تصدروا أوامركم بسحب الجنود فورا . وقد أعطيت تعليماتي الى قائدنا في المنطقة الشرقية بخصوص هذا الموضوع . أعلموني عند انجاز هذا الطلب .

---

٢ ــ مجلة الامم المتحدة الشهرية ــ الجزء الرابع . العدد السابع . تموز (يوليو) ١٩٦٧ . ص ١٦٣ .

الامضاء : الفريق أول محمد فوزي ، رئيس أركان القوات المسلحة للجمهورية العربية المتحدة .

غير أن الجنرال ريكهي أجاب بأن سحب قوات الطوارىء الدولية منوط بالامين العام للامم المتحدة وحده ، وأنه سيعلم الامين العام بهذه التطورات ويطلب تعليمات منه (٣) .

في صباح السابع عشر من ايار (مايو) ، اجتمع أو ثانت الامين العام للامم المتحدة بالمندوبين الدائمين للبلدان التي أرسلت جنودها للعمل في قوات الطوارىء الدولية وأطلعهم على تطورات الوضع وقال انه اذا جاءه طلب رسمي من حكومة الجمهورية العربية المتحدة لسحب قوات الطوارىء فان عليه أن يستجيب لذلك الطلب لان قوات الطوارىء الدولية موجودة على الاراضي المصرية بموافقة حكومة الجمهورية العربية المتحدة وانه اذا سحبت تلك الموافقة فلا يمكن لقوات الطوارىء أن تبقى هناك . وفي الوقت نفسه اجتمع الامين العام للامم المتحدة بمندوب الجمهورية العربية الدائم لدى الامم المتحدة وسلمه مذكرة طلب فيها الاستفسار عما اذا كانت حكومته عازمة فعلا على سحب قوات الطوارىء الدولية وعما اذا كانت تريد سحب جميع قوات الطوارىء الدولية من مواقعها في الاراضي المصرية وفي قطاع غزة أم من بعض تلك المواقع . كذلك اجتمع أو ثانت بمندوب اسرائيل الدائم لدى الامم المتحدة ، فأكد هذا الاخير « حق » حكومته في تقرير مسألة سحب قوات الطوارىء من مصر وقطاع غزة وقال انه لا يحق لمصر أن تنفرد بقرار حول هذا الموضوع . عندئذ اثار أو ثانت مع مندوب اسرائيل مسألة وضع قوات الطوارىء الدولية ضمن الاراضي الاسرائيلية فأجاب ان حكومته لا تقبل قوات الطوارىء الدولية على أراضيها بأي شكل من الاشكال (٤) .

---

٣ ــ المصدر نفسه . ص ١٦٣ .

٤ ــ تقرير الامين العام للامم المتحدة عن سحب قوات الطوارىء الدولية . تموز (يوليو) ١٩٦٧ .

في الثامن عشر من ايار (مايو) تلقى أو ثانت رسالة من السيد محمود رياض وزير خارجية الجمهورية العربية المتحدة يقول فيها ان حكومته « قررت انهاء وجود قوات الطوارىء الدولية على اراضي الجمهورية العربية المتحدة وقطاع غزة . لذلك ، فانني أطلب أن تتخذوا الخطوات الضرورية لسحب تلك القوات في اسرع وقت ممكن » (٥) .

وفور تلقيه هذه الرسالة ، دعا الامين العام للامم المتحدة اللجنة الاستشارية (٦) للاجتماع في مكتبه كما دعا ممثلي ثلاثة بلدان أخرى ليست أعضاء في اللجنة المذكورة ولكن قوات الطوارىء الدولية تضم جنودا منها . وقد أحاط الامين العام المجتمعين علما بتطورات الموقف وخصوصا بطلب الجمهورية العربية المتحدة لسحب قوات الطوارىء وذلك بغية التشاور معهم حول الموقف الذي يجب اتخاذه حيال هذا الموضوع .

وقد تخلل الاجتماع ثلاث وجهات نظر :
كان هناك وجهة النظر القائلة بأن قرار سحب قوات الطوارىء الدولية منوط بالامم المتحدة وحدها وأن على الامين العام ان يعمد الى فتح محادثات مع حكومة الجمهورية العربية المتحدة ومع الحكومات الاخرى المعنية حول هذا الموضوع .

وكان هناك وجهة النظر الثانية القائلة بأن بعض البلدان التي أعطت من قواتها جنودا الى قوات الطوارىء الدولية ستسحب اولئك الجنود فور تقديم طلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة لسحب قوات الطوارىء .

---

٥ — المصدر نفسه .
٦ — انشئت هذه اللجنة في ٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ بموجب قرار صادر عن الجمعية العامة رقمه (ES -1) 1001 وهي برئاسة الامين العام وعضوية كل من البرازيل ، وكنده ، وسيلان ، وكولومبيه ، والهند ، والنروج ، والباكستان .

أما وجهة النظر الثالثة والاخيرة فكانت تلك التي تقول بأن ليس امام الامين العام الخيار . وعليه أن يستجيب لطلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة ويعمل فورا على سحب قوات الطوارىء (٧) .

ومن المهم الملاحظة هنا ان اللجنة الاستشارية لم تمارس السلطة المعطاة لها بموجب الفقرة التاسعة من قرار الجمعية العامة رقم (ES - 1) 1001 تاريخ ٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ والقائلة بأن للجنة الاستشارية « السلطة في أن تدعو الجمعية العامة للاجتماع وأن تقدم تقاريرها للجمعية كلما نشأت أوضاع طارئة ، وفي رأي اللجنة ، مهمة بحيث أنها تطلب انعقاد الجمعية العامة للنظر فيها » .

وفي نهاية اجتماع اللجنة الاستشارية ، كان من الواضح ان الرأي القائل بأن الامين العام لا يملك الخيار وعليه أن يستجيب الى طلب حكومة الجمهورية العربية المتحدة هو الرأي السائد . وفعلا قال الامين العام للمجتمعين بأنه قرر أن يستجيب الى طلب سحب قوات الطوارىء وأنه سيعلم حكومة الجمهورية العربية المتحدة بقراره فورا (٨) .

وفي نفس اليوم الذي تلقى فيه الامين العام للامم المتحدة رسالة وزير خارجية الجمهورية العربية المتحدة المتضمنة طلبها لسحب قوات الطوارىء الدولية ، استجاب الامين العام لذلك الطلب وأرسل موافقته ضمن رسالة هذا بعض ما جاء فيها :

---

٧ — تقرير الامين العام للامم المتحدة عن سحب قوات الطوارىء الدولية . تموز (يوليو) ١٩٦٧ .
٨ — المصدر نفسه .

عزيزي السيد الوزير

« ... وكما كنت قد أشرت الى مندوب الجمهورية العربية المتحدة الدائم لدى الامم المتحدة في ١٦ ايار (مايو) ،فان قوات الطوارىء الدولية قد دخلت الاراضي المصرية بموافقة حكومتكم وهي بالفعل لا يمكنها أن تستمر في وجودها هناك الا باستمرار تلك الموافقة . وعلى ضوء الرسالة التي استلمتها منكم ، فانه قد تقرر الاستجابة لطلب حكومتكم وانني أصدرت التعليمات لاتخاذ الخطوات الضرورية الآيلة الى سحب القوات دون ابطاء ...

« بصرف النظر عن الاسباب التي دعتكم لاتخاذ مثل هذا الاجراء ، اسمحوا لي أن أقول بكل صراحة أن هذا العمل سيؤدي الى نتائج خطيرة على السلام » (٩) .

وقد وضع الامين العام تقريرا عن التطورات الاخيرة في الشرق الاوسط وقدمه الى الجمعية العامة في ١٨ ايار (مايو) (١٠) ، كما وضع تقريرا اخر حول الموضوع ذاته وقدمه الى مجلس الامن في اليوم التالي ، أي في ١٩ ايار (مايو) (١١) .

قيل في اسرائيل وفي الاوساط الغربية ان قرار سحب قوات الطوارىء الدولية كان السبب الرئيسي لما يسمى بازمة الشرق الاوسط . وقيل ان الامين العام للامم المتحدة قد « تسرَّع » و « أخطأ » في اتخاذ هذا القرار .

فهل حقا أن سحب قوات الطوارىء الدولية كان هو

---

٩ ــ المصدر نفسه .
١٠ ــ A / 6730 .
١١ ــ S / 7896

السبب لعدوان اسرائيل على البلدان العربية يوم الخامس من حزيران (يونيو) ١٩٦٧ ؟

وهل حقا أن الامين العام قد أخطأ عندما استجاب لطلب الجمهورية العربية المتحدة ووافق على سحب قوات الطوارىء الدولية ؟

للاجابة على هذه الاسئلة لا بد لنا من دراسة الظروف التاريخية التي أدت الى قيام قوات الطوارىء الدولية ودراسة الحاجات التي قامت من اجل الاجابة عليها .

أول ما يقحم العين للباحث عن الظروف التاريخية التي أدت الى قيام قوات الطوارىء الدولية هو ذلك القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها الطارئة الاولى في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ والذي جاء فيه « أن الجمعية العامة تطلب من الامين العام أن يضع في ثمان وأربعين ساعة **وبموافقة الدول المعنية (أي مصر)** ، مشروعا بانشاء قوات طوارىء دولية من أجل تأمين وقف اطلاق النار (بين مصر من جهة ، واسرائيل وفرنسه وانجلتره من جهة أخرى) والاشراف عليه » (١٢) .

وفي اليوم التالي ، اي في الخامس من تشرين الثاني (نوفمبر) سنة ١٩٥٦ ، اتخذت الجمعية العامة في جلستها الطارئة الاولى قرارا أنشأت بموجبه قيادة قوات الطوارىء الدولية كما قررت تعيين الجنرال بيرنز ، كبير المراقبين الدوليين ، قائدا لقوات الطوارىء بالاضافة الى وظيفته الاصلية (١٣) .

---

١٢ ــ القرار رقم (ES - 1) 998 تاريخ ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ .
١٣ ــ القرار رقم (ES -1) 1000 تاريخ ٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ .

وفي معرض تفسيره لقرار انشاء قوات الطوارىء الدولية قال الامين العام في التقرير الذي رفعه الى الجمعية العامة في ٦ تشرين الثاني (نوفمبر) « ولما كان للجمعية العامة سلطة تأسيس قوة دولية بموافقة الفرقاء الذين سيمدون القوة الدولية بوحداتهم العسكرية ، **فانه لا يمكن للجمعية العامة أن تطلب وضع القوة الدولية على اراضي أي بلد من البلدان دون موافقة حكومة ذلك البلد** » (١٤) .

وصلت اولى طلائع القوات الدولية الى مطار نابولي في العاشر من تشرين الثاني (نوفمبر) ، وبقيت هناك ريثما تكون المفاوضات بين الامين العام داغ همرشولد وبين الحكومة المصرية قد تمت حول دخول قوات الطوارىء الدولية الى الاراضي المصرية .

وبين السادس عشر والثامن عشر من تشرين الثاني (نوفمبر) عقد الامين العام داغ همرشولد مع الرئيس عبد الناصر محادثات في القاهرة انتهت الى وضع مفكرة حول الاسس التي يجب أن يرتكز عليها وجود قوات الطوارىء الدولية في مصر والمهمة المنوطة بها (١٥) . وقد أطلق على تلك المفكرة اسم « اتفاق حسن النية » (١٦) .

---

١٤ — G. A. First Emergency Special. session. A / 3302

١٥ — الوثيقة رقم G. A. Eleventh session A / 3375

١٦ — بعد قرار انسحاب قوات الطوارىء الدولية من الاراضي المصرية ومن غزة في ١٨ ايار (مايو) ١٩٦٧ ، كشف أحد الاشخاص عن مفكرة مكتوبة بخط الامين العام داغ همرشولد مؤرخة في ٥ اب (اغسطس) ١٩٥٧ ، تتضمن موضوع المفاوضات التي دارت بين همرشولد والرئيس جمال عبد الناصر بشكل يتبين منه أن مصر تنازلت عن بعض سيادتها عندما قبلت دخول قوات الطوارىء الدولية

في ٢٤ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٧ ، اقترح الامين العام في تقريره الى الجمعية العامة أن توضع قوات الطوارىء الدولية على جانبي خطوط الهدنة . وفي ٢ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، اصدرت الجمعية العامة قرارا (١٧) تبنت فيه وجهة نظر الامين العام وقالت « ان الحفاظ على اتفاقية الهدنة يتطلب وضع قوات الطوارىء الدولية على جانبي خطوط الهدنة المصرية — الاسرائيلية » .

ومن المعلوم أن اسرائيل لم توافق قط على وضع قوات الطوارىء الدولية على أراضيها ، وكانت دائما ترفض تنفيذ قرار الجمعية العامة المذكور رقم (XI) 1125 . وكانت آخر مرة رفضت اسرائيل فيها وضع قوات الطوارىء الدولية على اراضيها عندما اثار الامين العام أو ثانت هذا الموضوع مع مندوب اسرائيل الدائم في الامم المتحدة وقبل أن يتخذ الامين العام قراره بالموافقة على سحب قوات الطوارىء كما سبق أن ذكرنا .

ففي ضوء رفض اسرائيل تنفيذ قرار الجمعية العامة

الى اراضيها ، وذلك عكس المفكرة الرسمية التي وضعها الامين العام والرئيس عبد الناصر في ١٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ والتي أصبحت وثيقة رسمية من وثائق الامم المتحدة . أما المفكرة التي كان يملكها أحد الاشخاص والتي أعلن عن وجودها بعد سحب قوات الطوارىء الدولية فلا قيمة لها لانها ورقة خاصة لا وجود لها في وثائق الامم المتحدة ولا تحمل اي طابع رسمي فضلاً عن انها مؤرخة بعد أكثر من ثمانية أشهر من وضع المفكرة الرسمية في تشرين الثاني (نوفمبر) .

١٧ — القرار رقم (XI) 1125 تاريخ ٢ شباط (فبراير) ١٩٥٧ .

(XI) 1125 تاريخ ٢ شباط (فبراير) ١٩٥٧ والذي يدعو اسرائيل ، كما يدعو مصر ، أن تسمح بوضع قوات الطوارىء الدولية على أراضيها ، هل يعقل أن يستمر تطبيقه على الجمهورية العربية المتحدة بعد أن طلبت سحب قوات الطوارىء، بينما ترفض اسرائيل هذا القرار جملة وتفصيلا!!

يتضح من جميع ما تقدم أن وجود قوات الطوارىء الدولية على الاراضي المصرية وفي قطاع غزة لم يحد في اي وقت ، ولا بأي شكل من الاشكال من سيادة الجمهورية العربية المتحدة ، وأنه كان مفهوما لدى الجميع دون استثناء أن وجود قوات الطوارىء الدولية على الاراضي المصرية كان بموافقة حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، وبالتالي ، فان سحب هذه الموافقة كان لا بد من أن يتبعه انسحاب قوات الطوارىء الدولية .

بقيت هناك نقطة أخيرة وهي : هل أن سحب قوات الطوارىء الدولية أمر منوط بالأمين العام للامم المتحدة ، أم هل أن الامين العام قد تخطى الصلاحيات المعطاة له بموجب الميثاق وتعدى صلاحيات الجمعية العامة ومجلس الامن عندما قرر سحب قوات الطوارىء الدولية ؟

لا شك أن قرار سحب قوات الطوارىء بناء على طلب حكومة الدولة المضيفة ، هو من صلاحيات الامين العام للامم المتحدة بعد التشاور مع اللجنة الاستشارية التي كانت قد انشئت بقرار من الجمعية العامة في ٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ لاستشارتها حول قضايا كقضية سحب قوات الطوارىء .

وقد تأكد هذا المفهوم في ٢٧ شباط (فبراير) ١٩٥٧ عندما أجاب همرشولد على سؤال كان قد وجهه اليه ممثل اسرائيل حول الاجراءات التي سيتخذها الامين العام في حال سحب قوات الطوارىء الدولية من شرم الشيخ . قال همرشولد :

« يمكن للامين العام أن يتخذ اجراءا مبينا وهو ان يعلم اللجنة الاستشارية لقوات الطوارىء الدولية ، واللجنة يمكنها عند ذاك أن تقرر عما اذا كان من الضروري تحويل المسألة الى الجمعية العامة » (١٨) . وهذا الاجراء مبين في الفقرة التاسعة من قرار الجمعية العامة في دورتها الطارئة الاولى رقم (ES-1) 1001 تاريخ ٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ ، كما ذكرنا سابقا .

وهذا ما فعله الامين العام أو ثانت اذ انه اجتمع باللجنة الاستشارية قبل أن يجيب على رسالة وزير خارجية الجمهورية العربية المتحدة بسحب قوات الطوارىء . ولكن اللجنة الاستشارية لم تمارس الحق المعطى لها بموجب الفقرة التاسعة من القرار رقم (ES - 1)1001 والذي يخولها دعوة الجمعية العامة للانعقاد للنظر في هذه القضية .

كذلك ، فان مجلس الامن لم ينعقد فور تسلمه تقرير الامين العام أو ثانت حول التطورات الاخيرة في الشرق الاوسط في ١٩ أيار (مايو) ١٩٦٧ . بل ان أول اجتماع عقده المجلس كان بعد مرور خمسة أيام ، أي في ٢٤ أيار (مايو) ، على تسلمه التقرير المذكور . وفي ذلك التاريخ كان الامين العام قد غادر نيويورك الى القاهرة ، وكان الرئيس عبد الناصر قد أعلن اغلاق مضائق تيران في وجه البواخر الاسرائيلية .

١٨ — G. A. 1117 session, A / 3563, amex 1, B, 2.

الفصلُ الثاني [1]

مجلس الامن يضع يده على الوضع المتدهور في الشرق الاوسط

اودع الامين العام أو ثانت مجلس الامن تقريره عن التطورات الاخيرة في الشرق الاوسط في ١٩ ايار (مايو) ١٩٦٧ . ثم غادر نيويورك الى القاهرة في ٢٢ منه ليعقد سلسلة اجتماعات مع المسؤولين فيها حول بعض المسائل التي تتعلق بانسحاب قوات الطوارىء الدولية . وقد عاد أو ثانت الى نيويورك في ٢٦ منه . ولهذه التواريخ أهمية خاصة . لكن ، قبل الدخول في تبيان اهميتها ، يحسن بنا أن نلتفت الى بعض ما تضمنه تقرير الامين العام نظرا لان ذلك التقرير كان النقطة الاساسية التي ارتكز عليها مجلس الامن الدولي عندما اجتمع في ٢٤ من ايار (مايو) لينظر في الوضع الشديد الخطورة في الشرق الاوسط بناء على دعوة دولتين هما كنده والدانمارك .

يقول الامين العام في تقريره (١) أن طلب الجمهورية العربية المتحدة لسحب قوات الطوارىء الدولية كان مفاجأة غير متوقعة . ثم يشرح الاسباب التي حملته على الاستجابة لهذا الطلب ، ومنها ، أن قوات الطوارىء الدولية هي عمليات

١ ـ S / 7896 تاريخ ١٩ ايار (مايو) ١٩٦٧ .

حفظ السلام وليست اجراءات لتأمين السلام . والفرق بين الاثنين هو هذا . ان عمليات حفظ السلام ومنها قوات الطوارىء الدولية مبنية كليا على موافقة سلطات البلاد التي تعمل فيها تلك القوات وهي لا تتعلق اطلاقا بمضمون الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة الذي يجيز اتخاذ اجراءات لتأمين السلام .

ويقول الامين العام أيضا ان لجنة المراقبة المشتركة المصرية ـ الاسرائيلية ، المنبثقة عن اتفاقات الهدنة العامة المصرية الاسرائيلية ، لا تزال موجودة ومركزها الرئيسي في غزة . وعموما لا شك فيه أنه يمكن للجنة المراقبة المشتركة المصرية ـ الاسرائيلية أن تؤمن حضورا دوليا في المنطقة ، تماما كما كانت تؤمن ذلك الحضور الدولي قبل انشاء قوات الطوارىء الدولية . وهذا ينطبق على لجان المراقبة المشتركة بين اسرائيل والدول الاخرى المحيطة بها . ويستطرد الامين العام فيقول غير أن اسرائيل قد رفضت لجنة المراقبة المشتركة المصرية ـ الاسرائيلية منذ عدة سنين ، وهي ترفض أن يكون لها أية علاقة بها . ان الامم المتحدة لم تقبل رفض اسرائيل للجنة المراقبة المشتركة ، وأن عودة اسرائيل الى تلك اللجنة سيساعد كثيرا على تخفيف حدة توتر الوضع الحاضر .

وينهي الامين العام تقريره بالقول انه لا يريد أن يقرع نواقيس الخطر . ولكن لا يمكنه أن يتجنب تحذير مجلس الامن من أن الوضع الحاضر في الشرق الاوسط هو ، في رأيه ، أشد خطورة من أي وقت مضى منذ خريف سنة ١٩٥٦ .

على ضوء ما تقدم يمكننا أن نلاحظ النقاط التالية :

اولا : ان الامين العام للامم المتحدة لم يدع مجلس الامن للانعقاد لينظر بالوضع الحاضر في الشرق الاوسط

الاشد خطورة من اي وقت مضى منذ خريف سنة
١٩٥٦ ، مع العلم أن صلاحيات الامين العام تشمل
فيما تشمل دعوة المجلس للانعقاد .

ثانيا : لم ينعقد مجلس الامن بعد تسلمه تقرير الامين العام
عن الوضع الخطير جدا في الشرق الاوسط مع
العلم أن له الحق في الانعقاد دون دعوة الامين
العام .

ثالثا : انعقد مجلس الامن في ٢٤ ايار (مايو) لينظر بالوضع
الشديد الخطورة في الشرق الاوسط بناء على دعوة
مستعجلة من كنده والدانمارك (٢) .

أمام هذه الحقائق لا بد لنا من أن نتساءل :

لماذا انعقد المجلس بعد مضي خمسة أيام على تسلمه تقرير
الامين العام ؟

ولماذا انعقد المجلس عندما كان أو ثانت غائبا في القاهرة
بدلا من أن ينعقد بحضوره عندما كان في نيويورك ؟

بل لماذا ، وهذا هو المهم ، لم ينتظر انعقاد المجلس عودة
أو ثانت من القاهرة كي يستمع الى تقرير منه عن الوضع في
الشرق الاوسط وهو الذي لم يطل غيابه عن نيويورك أكثر
من أربعة أيام ؟

ألم يكن من البديهي والمفروض أن يستمع مجلس الامن الى
رأي الامين العام عن الوضع في الشرق الاوسط وهو العائد
لتوه من هناك ، ليقرر عما اذا كان هناك ضرورة لانعقاده ؟

٢ — S / 7902

لجميع هذه الاسئلة جواب واحد هو : ان منظمة الحلف الاطلسي واسرائيل قررت الرد فورا على اعلان الرئيس عبد الناصر اغلاق مضائق تيران في وجه الملاحة الاسرائيلية يوم الثالث والعشرين من ايار (مايو) ، فعمدت عن طريق دولتين عضوتين فيها ، الدانمارك وكنده الموجودتين داخل مجلس الامن ، الى توجيه دعوة مستعجلة لانعقاد مجلس الامن وذلك توطئة للتدخل في المنطقة .

في أول اجتماع عقده مجلس الامن ، انقسم أعضاء المجلس الى فريقين : فمن جهة فريق اعتبر أن لا ضرورة هناك لاجتماع مجلس الامن ، وأن أي عمل يقوم به المجلس سيؤدي الى عرقلة مهمة الامين العام أو ثانت في القاهرة ، وأنه من الافضل تأجيل اجتماع المجلس الى ما بعد عودة الامين العام من القاهرة وبعد الاستماع الى رأيه في الوضع في الشرق الاوسط . وقد مثل هذا الفريق الاتحاد السوفييتي ، ومالي ، وبلغاريه ، والهند ، واثيوبيه ، ونيجيريه ، وفرنسه . ومن جهة اخرى كان هناك فريق اخر اعتبر أن الوضع في الشرق الاوسط قد تدهور الى حد حتم اجتماع مجلس الامن فورا . وقد مثل هذا الفريق الولايات المتحدة الاميركية ، وكنده ، والدانمارك .

عقد مجلس الامن خمس اجتماعات بين ٢٤ ايار (مايو) و ٣١ منه ونظر فيها في خمسة مواضيع رئيسية :

١ — تقرير الامين العام بعد عودته من القاهرة في ٢٦ ايار (مايو)

٢ — اغلاق مضائق تيران في وجه الملاحة الاسرائيلية .

٣ — مشروع قرار مشترك قدم من قبل الدانمارك وكنده .

٤ — مشروع قرار قدمته الولايات المتحدة الاميركية .

٥ — مشروع قرار قدمته الجمهورية العربية المتحدة .

١ ــ تقرير الامين العام بعد عودته من القاهرة(٣)

بدأ الامين العام تقريره بترديد الاسباب التي دفعته الى اصدار أوامر لسحب قوات الطوارىء الدولية . ثم عاد فأكد مرة أخرى ما سبق وقاله في تقريره في ١٩ ايار (مايو) وهو أن الوضع في الشرق الاوسط هو أكثر خطورة من أي وقت مضى منذ خريف سنة ١٩٥٦ .

تناول الامين العام أيضا مباحثاته في القاهرة فقال انه أجرى مناقشات مع الرئيس عبد الناصر ومحمود رياض ، وزير الخارجية ، فشرحا له موقف حكومة الجمهورية العربية المتحدة كما ورد في خطاب الرئيس عبد الناصر الذي ألقاه في ٢٢ ايار (مايو) ، كما أكدا له أن الجمهورية العربية المتحدة لن تبدأ بهجوم ضد اسرائيل ، وأن الهدف كما شرحاه له هو العودة الى الظروف التي كانت قائمة قبل سنة ١٩٥٦ .

وقال الامين العام أيضا ان حكومة الجمهورية العربية المتحدة تعتبر مضائق تيران مياها اقليمية لها عليها حق الرقابة، بينما أعلنت حكومة اسرائيل من جهتها أنها تعتبر اغلاق مضائق تيران في وجه البواخر الاسرائيلية ، « بمثابة مبرر للحرب » . ومضى الامين العام يقول بأن النزاع على مضائق تيران قد يؤدي الى نشوب صدام شامل في الشرق الاوسط.

وأشار الامين العام في تقريره الى مشاكل أخرى منها النشاط « التخريبي الارهابي » الذي تقوم به منظمة فتح ، وحقوق استزراع الاراضي في المنطقة المجردة من السلاح بين سورية واسرائيل .

وختم الامين العام تقريره مناشدا الاطراف المعنية مراعاة

٣ ــ S/7906 تاريخ ٢٦ ايار (مايو) ١٩٦٧ .

ضبط النفس والابتعاد عن التهديد بالحرب واتاحة الفرصة أمام مجلس الامن لمعالجة الازمة الراهنة والبحث عن حلول لها . وأكد أخيرا اقتراحه القائل بأن احياء لجنة المراقبة المشتركة المصرية ــ الاسرائيلية ، ولجنة المراقبة المشتركة السورية ــ الاسرائيلية سيسهم كثيرا في تخفيف حدة التوتر السائد في المنطقة .

٢ ــ اغلاق مضائق تيران في وجه الملاحة الاسرائيلية .

يقع خليج العقبة في الجهة الشرقية من صحراء سيناء وهو خليج ضيق وطويل اذ يبلغ طوله نحو ستة وتسعين ميلا وعرضه عند أوسع نقطتين نحو خمسة عشر ميلا . أما مدخل الخليج فيقع في المياه الاقليمية المشتركة بين المملكة العربية السعودية والجمهورية العربية المتحدة . والممر الوحيد الصالح للملاحة لدخول الخليج يقع على بعد أقل من ميل من صحراء سيناء ، أي ضمن المياه الاقليمية المصرية .

ان حق الجمهورية العربية المتحدة في خليج العقبة هو حق يعطيه لها القانون الدولي وذلك للاسباب التالية :

أولا : ان السيادة العربية على خليج العقبة ابتدأت منذ أكثر من ألف سنة دون انقطاع وكان الخليج دائما ممرا مائيا داخليا يخضع للسلطة العربية المطلقة .

ثانيا : خليج العقبة ، اذا ، هو بحر مغلق وليس ممرا مائيا دوليا وهو يخضع للسلطة العربية المطلقة . الخلجان التي يملك مياهها أكثر من بلد واحد ، يمكن اعتبارها بحورا مغلقة لاسباب جغرافية وتاريخية . ففي السنة ١٩١٧ مثلا ، أصدرت المحكمة الدولية لجمهوريات أميركه الوسطى قرارا جاء فيه أن خليج « فوناسكا » الذي تحيط به ثلاث

دول : هوندوراس ، ونيكاراغوه ، وسلفادور ، هو خليج تاريخي له مميزات البحر المغلق ، وهو، بالتالي ، جزء من المياه الاقليمية للبلدان الثلاثة سلفادور ، وهوندوراس ، ونيكاراغوه . وقد اعترفت بهذا القرار دول عديدة ، منها الولايات المتحدة الاميركية . وقد تقرر أنه يحق للدول الثلاث المحيطة بالخليج أن تغلق الخليج في وجه بواخر الدول التي هي في حالة حرب معها .

وفيما خص خليج العقبة فهناك ثلاث دول تحيط به هي المملكة السعودية ، والمملكة الاردنية ، والجمهورية العربية المتحدة . وهذه الدول جميعها هي في حالة حرب مع اسرائيل ، وبالتالي ، فان القانون الدولي يعطيها حق اغلاق الخليج في وجه بواخر العدو .

ثالثا : أما القول بأن لاسرائيل مرفأ على الخليج وأن الدول التي تملك مياه الخليج هي أربع وليست ثلاثا كما ذكرنا ، فهو قول مردود جملة وتفصيلا ولا يرتكز على أساس قانوني . ذلك أن الوجود الاسرائيلي على الخليج قد تم عن طريق الاحتلال بالقوة سنة ١٩٤٩ بعد أسبوعين من توقيع اتفاقيات الهدنة بين مصر واسرائيل . والقانون الدولي واضح جدا حول هذه النقطة وهي أنه لا يمكن تحويل احتلال تم بالقوة الى عملية سيادة . فضم اراض تم احتلالها بالقوة العسكرية لا يمكن أن يصبح عملا قانونيا الا اذا انتهت حالة الحرب بعقد معاهدة صلح .

رابعا : ان القانون الدولي يعطي حقوقا معينة للدول المتحاربة أو هي في حالة حرب . وحالة الحرب موجودة بين العرب واسرائيل اذ أن اتفاقية الهدنة العامة لا تنهي حالة الحرب انما تضع حدا للقتال فقط.

وليس هناك من يشك في أن اسرائيل استمرت في خرق اتفاقيات الهدنة وقامت بأعمال عدائية عديدة ضد العرب . وقد توجت اسرائيل أعمالها العدائية تلك بالهجوم الذي شنته على مصر سنة ١٩٥٦ .

يتضح من جميع ما سبق أن لحكومة الجمهورية العربية المتحدة حقا مشروعا مبنيا على القانون الدولي لفرض الحصار على الملاحة الاسرائيلية في مضائق تيران . والعدوان الثلاثي سنة ١٩٥٦ لم يغير الوضع القانوني للخليج ، وبالتالي ، لم يؤثر في حقوق مصر وسيادتها على مياهها الاقليمية .

خامسا : في السنة ١٩٥٠ ، قررت مصر والمملكة السعودية أنه طالما أن مدخل خليج العقبة يقع ضمن مياههما الاقليمية ، فان من واجبهما ان تمنعا دخول بواخر العدو الى الخليج أو الخروج منه . وتنفيذا لهذا القرار ، أنشأت مصر مراكز عسكرية سنة ١٩٥٠ على جزيرتي تيران وصنافير ، وأبلغت قرارها هذا الى سفارتي الولايات المتحدة وبريطانيه في القاهرة . وتتضمن الرسائل التي تبادلتها سفارة بريطانيه مع وزارة الخارجية المصرية حول هذا الموضوع اعترافا صريحا بشرعية العمل الذي قامت به مصر .

أضف الى هذا ، أنه في تموز (يوليو) ١٩٥٣ ، اصدرت لجنة المراقبة المشتركة قرارا بما معناه أنه لا يحق للبواخر التجارية التي يملكها أحد الفرقاء أن تمر في المياه الاقليمية للفريق الاخر . هذا يعني أن مبدأ عدم السماح بالمرور البريء هو حق من حقوق الدولة تمارسه ضد الدول الموجودة معها في حالة حرب . وقد طبقت الولايات المتحدة الاميركية هذا المبدأ في السنة ١٩٦٢ بسبب علاقاتها السيئة مع كوبه . فقد اعتبرت

الولايات المتحدة أنه من حقها ان توقف وتفتش وتحول وجهات البواخر التجارية التي تمر في المياه الدولية واعتبرت أن هذا الاجراء هو عمل دفاعي فرضته ضرورة العلاقات السيئة بينها وبين كوبه ، مع العلم أن الوضع بين اسرائيل والدول العربية يختلف تماما عن الوضع بين كوبه والولايات المتحدة . ان الاجراء الدفاعي المذكور الذي سمحت الولايات المتحدة لنفسها أن تقوم به بسبب علاقاتها السيئة مع كوبه ، أنكرته على الجمهورية العربية المتحدة التي يحق لها شرعا ان تتخذ اجراء كهذا بسبب حالة الحرب الموجودة بينها وبين اسرائيل . (٤)

أما اسرائيل ، فقد عرض وجهة نظرها في هذا الموضوع مندوبها الدائم في الامم المتحدة اذ قال ان الحصار الذي فرضته الجمهورية العربية المتحدة على مرور البواخر الاسرائيلية في قناة السويس وفي خليج العقبة هو عمل عدواني يتنافى مع نظام الهدنة بين البلدين . ثم اضاف قائلا انه سبق لدول عديدة أن أعلنت في الجمعية العامة عن اعترافها بأن مضائق تيران هي ممر مياه دولي يخضع الى حرية الملاحة وأن هذه الدول هي الولايات المتحدة الاميركية ، والارجنتين ، وفرنسه ، وبريطانيه ، وايطاليه ، وهولنده ، ونيوزيلنده ، وأوستراليه ، واليابان ، وبلجيكه ، وكنده ، والنروج ، والسويد ، والبرتغال ، وأيسلنده ، والدانمارك . (٥)

الحقيقة هي ان وجهة نظر اسرائيل في هذا الموضوع لم يعرضها ممثل اسرائيل في الامم المتحدة بقدر ما كان ممثل

---

٤ — ان هذا التحليل لحق مصر في خليج العقبة مبني على وجهة نظر الجمهورية العربية المتحدة كما أبلغها مندوبها الدائم لمجلس الامن في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ أيار (مايو) ١٩٦٧ .

٥ — G. A. Plenary meeting Nos. 666, 667, 668, March 1957.

الولايات المتحدة متحمسا لعرضها . قال السيد ارثر جولدبرج رئيس وفد الولايات المتحدة الدائم الى الامم المتحدة بأن تغيير الوضع الراهن والسائد منذ أكثر من عشر سنوات في خليج العقبة ومضائق تيران لا يمكن ان يتم من جهة فريق واحد . فهذا التغيير لا يهدد مصالح الفرقاء المعنيين مباشرة (يعني اسرائيل) فحسب ، بل هو يهدد مصالح الدول التجارية أيضا . ثم استشهد السيد جولدبرج باتفاقية جنيف لقوانين البحار للسنة ١٩٥٨ واعتبر أن الاتفاقية المذكورة تجبر الجمهورية العربية المتحدة على فتح الخليج للمرور البريء على أساس أن الخليج هو ممر مياه دولي . واستطرد السيد جولدبرج ، مندوب الولايات المتحدة ، قائلا بأن الجمهورية العربية المتحدة هي دولة واحدة من أصل أربع دول تملك مياها اقليمية في خليج العقبة ، وان تغيير الوضع القائم من قبل الجمهورية العربية المتحدة وحدها ، هو عمل يتنافى مع ميثاق الامم المتحدة .

ثم تناول مندوب الولايات المتحدة قرارا كان مجلس الامن قد اتخذه سنة ١٩٥١ ، والذي جاء فيه أنه « لما كان نظام الهدنة الموجود من سنتين ونصف سنة ذا طابع دائم ، فلا يحق لاي من الفريقين الادعاء بأنه لا يزال في حالة حرب مع الاخر » .

هذه هي النقاط التي أثارها مندوب الولايات المتحدة في اجتماعات مجلس الامن . ويمكن الاجابة على هذه النقاط بما يلي :

أولا : ان اتفاقية جنيف لقوانين البحار لا تجبر الجمهورية العربية المتحدة على فتح خليج العقبة للمرور البرىء لانه ليس في هذه الاتفاقية ما يشير الى ما يجب اتباعه في حالة الاصطدام المسلح . وعلى هذا الاساس ، فان هذه الاتفاقية لا يمكن تطبيقها على موضوع خليج العقبة .

ثانيا : لا يمكن اعتبار خليج العقبة ممر مياه دولي كما سبق لنا أن فصلناه بصورة لا تقبل الشك .

ثالثا : ان قرار مجلس الامن الذي استشهد بـه مندوب الولايات المتحدة مبني على الافتراض بأنه في مدى سنتين ونصف السنة لـم يكن هناك أي قتال بين اسرائيل ومصر . فلو سلمنا ان هذا الافتراض هو افتراض صحيح ــ مع العلم أنه افتراض خاطىء ــ فان عدوان اسرائيل على مصر سنة ١٩٥٦ قد بين بوضوح خطأ الافتراض الذي بني عليه القرار .

بالاضافة الى هذا هناك مبدأ مسلم به في القانون الدولي وهو ان اتفاقية الهدنة لا تنهي حالة الحرب ، بل تضع حدا للقتال ، وحالة الحرب لا يمكن انهاؤها الا بعقد معاهدة ، أو بتشريع قانوني ، أو بمرسوم جمهوري .

٣ ــ مشروع قرار مشترك كندي ــ دانمركي .

قدمت الدانمارك وكنده مشروع قرار الى مجلس الامن هذا أهم ما جاء فيه : ان مجلس الامن .

يعبر عن تأييده الكامل للجهود التي يبذلهـا الامين العام لتخفيف حدة التوتر في الشرق الاوسط ،

يطلب من الدول الاعضاء الامتناع عن اتخاذ أية خطوات قد تؤدي الى تدهور الوضع ،

يدعو الامين العام أن يقدم تقريرا للمجلس عند عودته من القاهرة كي يتمكن المجلس من الاستمرار في درس القضية . (٦)

٦ ــ S / 7905 تاريخ ٢٤ ايار (مايو) ١٩٦٧ .

٤ ــ مشروع قرار الولايات المتحدة الاميركية

تقدم مندوب الولايات المتحدة بمشروع قرار يدعو مجلس الامن الى اصدار نداء الى جميع الاطراف للامتثال الى نداء أو ثانت الذي دعا فيه الى الابتعاد عن روح القتال وتجنب كل ما من شأنه أن يزيد في حدة التوتر ، كما يدعو مشروع القرار المجلس الى تشجيع الاستمرار العاجل للمساعي الدبلوماسية الدولية في سبيل تهدئــة الموقف والبحث عن حلول معقولة وسليمة وعادلة ، والى اتخاذ قرار بأن يبقى المجلس متمسكا بالقضية لينظر بها باستمرار . (٧)

٥ ــ مشروع قرار الجمهورية العربية المتحدة .

قدم محمد عوض القوني ، مندوب الجمهورية العربيـة المتحدة ، مشروع قـرار الى مجلس الامن يطالب اسرائيل بالعودة الى لجنة الهدنة المصرية ــ الاسرائيليـة المشتركة ويدعو المشروع مجلس الامن الى التقرير بأن اتفاق الهدنة العامة بين الجمهورية العربية المتحدة واسرائيل لا يزال قائما وان جهاز الامم المتحدة المنبثق عن هذا الاتفاق يجب ان يعمل بصورة كاملة . (٨)

في ٣١ ايار (مايو) ، رفع مجلس الامن جلساته لغاية الثالث من حزيران (يونيو) دون ان يصار التصويت على أي مـن مشاريع القرارات الثلاثة المذكورة ، وذلك لاعطاء الاعضاء فرصة للتشاور فيما بينهم .

٧ ــ S / 7916 / Rev.1 تاريخ ٣٠ ايار (مايو) ١٩٦٧ .

٨ ــ S / 7919 تاريخ ٣١ ايار (مايو) ١٩٦٧ .

الفصل الثالث

مجلس الامن وقرارات وقف اطلاق النار

استأنف مجلس الامن عقد جلساته في ٣ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ لينظر في الوضع شديد الخطورة في الشرق الاوسط . وقد عقد ستة عشر اجتماعا بين ٣ — ١٤ حزيران (يونيو) حيث رفع جلساته دون ان يحدد موعدا آخر للانعقاد .

اجتماع ٣ حزيران (يونيو)

دعا السيد هانس تابور ، رئيس مجلس الامن لشهر حزيران (يونيو) ، ممثلي اسرائيل ، والجمهورية العربية المتحدة ، وسوريه ، والاردن ، ولبنان ، والعراق ، والمغرب ، والمملكة السعودية ، والكويت ، وتونس ، وليبيه ، بناء على طلب هذه الدول لحضور جلسات المجلس دون حق التصويت .

وقد تركز البحث خلال هذا الاجتماع حول هذه النقطة : قال الامين العام في تقريره المقدم الى مجلس الامن في ٢٦ ايار (مايو) ان الرئيس عبد الناصر أكد له بأن الجمهورية العربية المتحدة لن تبدأ بهجوم ضد اسرائيل ، وان الهدف كما شرحه له المسؤولون في القاهرة هو العودة الى الظروف التي كانت قائمة قبل السنة ١٩٥٦ . فمن حق المجتمعين في المجلس اذا ، أن يطلبوا من مندوب اسرائيل ان يعلن بأن اسرائيل لن تبدأ

بهجوم ضد الدول العربية اذا كانت اسرائيل فعلا لا تبيت نوايا عدوانية . ولقد كان مندوب المغرب صريحا اذ تحدى الدول الكبرى ان تتمكن من ان تنتزع من اسرائيل تصريحا مماثلا للتأكيدات المذكورة التي اعطتها الجمهورية العربية المتحدة الى الامين العام .

ولقد تحدى مندوب بلغاريه الولايات المتحدة الاميركية بالذات ان تنتزع هذا التأكيد من اسرائيل . وبالطبع لم تسفر هذه التحديات عن أية نتيجة .

اجتماع ٥ حزيران (يونيو)

عندما عقد المجلس جلسته الطارئة في ٥ حزيران (يونيو) كانت ازمة الشرق الاوسط قد انفجرت وكانت اسرائيل قد بدأت هجومها ضد الجمهورية العربية المتحدة والاردن وسوريه .

وكان أمام المجلس رسالة من محمد عوض القوني ، مندوب الجمهورية العربية المتحدة الدائم لدى الامم المتحدة ، جاء فيها ان اسرائيل ارتكبت عدوانا غادرا ومدبرا على الجمهورية العربية المتحدة وانها هاجمت قطاع غزة وسيناء وقناة السويس وعددا من المطارات المصرية . وجاء في الرسالة أيضا أن الجمهورية العربية المتحدة قررت الدفاع عن نفسها بجميع الوسائل وفقا لحق الدفاع عن النفس الذي تنص عليه المادة الحادية والخمسون من ميثاق الامم المتحدة (١) .

ثم استمع المجلس الى تقرير من الامين العام قال فيه بأن المعلومات المتوافرة لديه تدل على ان نطاق القتال قد اخذ في الاتساع ، وانه سيظل يطلع المجلس على ما يتلقاه من

١ — S/7926 تاريخ ٥ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

معلومات . وأعلن أيضا أن الطائرات الاسرائيلية هاجمت سيارات الامم المتحدة وقال أن الانباء الاولية تشير الى أن ثلاثة جنود هنود من قوات الطوارىء الدولية قد قتلوا وأصيب عدد غير معروف بجروح . ثم ذكر أن كل اتصال بين مقر الامم المتحدة في نيويورك ومقر هيئة الرقابة الدولية في القدس قد انقطع . وبعث الامين العام باحتجاج شديد الى اسرائيل حول اطلاق النار على قوات الطوارىء وطلب اتخاذ اجراءات فورية لتأكيد عدم تكرار مثل هذه الحوادث . ثم قال الامين العام بأن القوات الاردنية احتلت دار الحكومة في القدس التي تتخذ منها الامم المتحدة مقرا لها . وبعد تبادل كثيف لاطلاق النار في منطقة دار الحكومة احتلت القوات الاسرائيلية الدار وأجبرت القوات الاردنية على التراجع وأمرت القوات الاسرائيلية الجنرال أود بول ، كبير مراقبي الهدنة ،وموظفيه بترك هذه الدار وأدخلتهم بحمايتها . وطلب الامين العام من اسرائيل اعادة دار الحكومة ووضعها تحت التصرف الكلي للامم المتحدة . وأنهى الامين العام تقريره قائلا بأنه يدعم بقوة فكرة اعلان القدس مدينة مفتوحة وذلك لحماية الاماكن الدينية فيها التي لا تعوض (٢) .

ثم تكلم مندوب اسرائيل فقال انه في الساعات الاولى من صباح يوم ٥ حزيران (يونيو) تحركت طوابير مصرية مسلحة نحو الحدود الاسرائيلية لشن هجوم عليها ، وأن الطائرات المصرية اقلعت من المطارات في سيناء مسرعة نحو اسرائيل وأن القوات الاسرائيلية تصدت للمصريين في الجو وعلى الارض والقتال ما زال مستمرا وأنه يقوم الان بابلاغ هذا الى مجلس الامن بموجب المادة احدى وخمسين من الميثاق ، وأن وزير الدفاع الاسرائيلي أعلن بأن ليس لاسرائيل أية نوايا توسعية انما هي تقوم بالدفاع عن نفسها .

وفور اعلان رفع الجلسة للاستراحة ، بدأ مندوبو الدول

٢ — S/7930 تاريخ ٥ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

بنشاط كبير خارج قاعة المجلس . وقد دار نشاط المندوبين حول وجهتي نظر رئيسيتين : الاولى كانت تمثلها الولايات المتحدة الاميركية التي كانت تريد من المجلس اصدار نداء عاجل الى الجانبين المتحاربين لاعلان وقف اطلاق النار فورا وترك جميع القضايا الاخرى للبحث فيها في وقت لاحق ، والثانية ، كان يمثلها الاتحاد السوفييتي الذي كان يريد ان يتضمن أي مشروع قرار لوقف اطلاق النار طلبا بأن ينسحب الجانبان الى المواقع التي كانا يحتلانها قبل اندلاع القتال . وطالت فترة الاستراحة التي أعلنها المجلس لان أي مسعى كانت تقوم به أية دولة كان يلاقي معارضة شديدة من الولايات المتحدة اذا لم يكن محصورا بنقطة واحدة هي اصدار اعلان يوقف اطلاق النار فقط . فمثلا تقول وكالة أنباء رويتر بأنه كان هناك مسعى هندي لحمل المجلس على الدعوة الى عودة الجانبين الى مواقعهما كما كانت قبل بدء القتال ، ولكن الولايات المتحدة وقفت بشدة ضد هذا المسعى وأوعزت الى مندوب البرازيل كي يقوم بنشاط للحصول على تأييد لتوجيه دعوة فورية لوقف اطلاق النار فقط .

وأخيرا ، وبسبب تصلب الولايات المتحدة ، وافق الجميع على اصدار قرار لوقف اطلاق النار بعد مضي ٤٨ ساعة على العدوان الاسرائيلي . وعندما اجتمع المجلس في ٦ حزيران (يونيو) قدم رئيس المجلس مشروع قرار لوقف اطلاق النار، وافق عليه المجلس بالاجماع . وفيما يلي نص القرار

« ان مجلس الامن

بعد أن لاحظ التقرير الشفوي الذي قدمه الامين العام عن الوضع ،

وبعد أن استمع الى وجهات النظر المختلفة ، واذ يعرب عن قلقه لانفجار القتال وللوضع الخطير في الشرق الاوسط ،

١ ـ يدعو الحكومات المعنية ، كخطوة أولى ، أن تتخذ جميع الاجراءات لوقف اطلاق النار فورا وايقاف جميع النشاطات العسكرية في المنطقة .

٢ ـ يطلب من الامين العام أن يعلم المجلس فورا بجميع الاحداث التي تطرأ على الوضع (٣) » .

ان هذا القرار هو تسليم كامل لاسرائيل . لقد كان من المعقول ، وربما المقبول ، أن يتخذ مجلس الامن قرارا لا يسمي فيه المعتدي ويشجب اعتداءه . انما ما لم يكن معقولا هو أن يتخذ مجلس الامن هذا القرار دون أن يضمنه دعوة للفريقين بالعودة الى المواقع التي كانا فيها قبل الاعتداء . فمن هذه الناحية ، يشكل هذا القرار سابقة خطرة على العلاقات الدولية اذ أنه يقر ضمنا بمبدأ الاستيلاء على الاراضي والممتلكات عن طريق القوة . وهذا مبدأ يرفضه القانون الدولي كما ترفضه أسرة الامم بكاملها .

والمسؤول الاول عن هذا القرار بشكله الحاضر هو الولايات المتحدة الاميركية التي اتخذت موقفا متصلبا ورفضت جميع المساعي التي كانت تهدف الى وضع صيغة قرار يختلف في مضمونه عن صيغة القرار الذي اتخذه مجلس الامن .

وقد أدى تصلب الموقف الاميركي الى تأخير اعلان قرار وقف اطلاق النار من قبل مجلس الامن مدة ثمان وأربعين ساعة تمكنت خلالها اسرائيل من احتلال المزيد من الاراضي العربية . وقد جاء بعد ذلك قرار وقف اطلاق النار المذكور ليعطي اسرائيل فرصة الاحتفاظ بتلك الاراضي .

وأوجز عدنان الباجهجي ، وزير خارجية العراق ، موقف

٣ ـ S / RES / 233 (1967)

الولايات المتحدة بهذه الكلمات التي أدلى بها في مجلس الامن يوم ٦ حزيران (يونيو) : «لمدة يومين دارت المفاوضات حول ما اذا كان على المجلس ان يصدر قرارا لوقف اطلاق النار يتضمن انسحاب الفريقين الى المواقع التي كانا فيها قبل بدء القتال . ولكن بعض الدول ، وخصوصا الولايات المتحدة ، رفضت الموافقة على هذا القرار لان اسرائيل أرادت منها أن ترفض . ورفضت اسرائيل لانها أرادت أن تحتفظ بالاراضي التي احتلتها عن طريق عدوانها المفاجيء » .

اجتماع ٦ حزيران (يونيو)

بالاضافة الى موافقة مجلس الامن على قرار وقف اطلاق النار في اجتماع ٦ حزيران (يونيو) ، فان المجلس استمع أيضا لتقرير من الامين العام الذي قال بأن قيادة قوة الطوارىء الدولية تعرضت لنيران رصاص الاسرائيليين مدة ساعتين ونصف الساعة . وأكد الامين العام مقتل الجنود الهنود الثلاثة ومقتل جندي برازيلي واحد .

ثم تكلم مندوب ايطاليه الذي أيد فكرة اعتبار القدس مدينة مفتوحة وذلك لحماية الاماكن الدينية فيها . وقال أن موقفه هذا مستمد من نداء قداسة البابا بولس السادس المتضمن دعوة لاعتبار القدس مدينة مفتوحة . وكان الامين العام للامم المتحدة قد أيد هذه الفكرة في اليوم السابق .

كذلك تكلم مندوب الولايات المتحدة فقال ان الادعاءات القائلة بأن الطيران الاميركي قد اشترك في القتال في الشرق الاوسط هي ادعاءات لا أساس لها من الصحة اطلاقا . ثم قال بأن لديه تفويضا بأن يعلن أن حكومته على استعداد للتعاون فورا باعطائها التسهيلات اللازمة لاي تحقيق موضوعي تقوم به الامم المتحدة حول هذه الاتهامات .

كذلك نفى المندوب البريطاني الاتهام القائل بأن القوات البريطانية قد اشتركت في القتال في الشرق الاوسط .

أما آبا ايبان ، وزير خارجية اسرائيل فقد رحب ترحيبا حارا بقرار وقف اطلاق النار الذي وافق عليه مجلس الامن .

اجتماع ٧ حزيران (يونيو) .

أعطى الامين العام تقريرا عن الوضع فقال أن الاردن قبل قرار وقف اطلاق النار غير أن القوات الاسرائيلية تستمر في قصف جبل المكبر في القدس . ثم قال ان مراقبا ايرلنديا قتل وأن تسعة جنود هنود قتلوا ايضا عدا المجروحين والمفقودين .

أما المندوب البريطاني فقد حذا حذو الولايات المتحدة وأعلن أن حكومته توافق على اجراء أي تحقيق تقوم به الامم المتحدة للتحقق من صحة الاتهامات القائلة بأن بلاده اشتركت في الحرب مع اسرائيل ضد العرب .

ثم اعلن الاتحاد السوفييتي بأن اسرائيل لم تتقيد بقرار وقف اطلاق النار ، لذلك فهو يقدم مشروع قرار جديد يطلب فيه من مجلس الامن اصدار بيان يتضمن نداء لوقف اطلاق النار (٤) . وطلب المندوب السوفييتي أن يصار التصويت على مشروع قراره فورا ، فجرى التصويت ووفق على القرار بالاجماع .

اجتماع ٨ حزيران (يونيو)

استمع المجلس الى تقرير الامين العام عن الوضع في الشرق

٤ — S/7940

الاوسط وقد جاء في التقرير أنه بالرغم من أن الاردن قد أعلن قبوله وقف اطلاق النار ، فان القوات الاسرائيلية لا تزال تصلي منطقة المفرق بنيرانها وأن اسرائيل تقوم بتحشدات عسكرية ضخمة في الضفة الغربية . ثم قال الامين العام بأن الجمهورية العربية المتحدة قد أعلنت موافقتها على قرار وقف اطلاق النار .

وفي جلسة ٨ حزيران (يونيو) قدمت الولايات المتحدة مشروع قرار تضمن نداء لوقف اطلاق النار ودعوة للفرقاء المعنيين بفتح محادثات بينهما (٥) . كذلك تقدم الاتحاد السوفييتي بمشروع قرار (٦) يعتبر امتدادا لمشاريع القرارات التي تقدم بها من قبل .

اجتماع ٩ حزيران (يونيو) .

اجتمع المجلس في جلسة طارئة بناء على طلب من سوريه . وقد أعلن الامين العام فور انعقاد المجلس بأن سوريه قد قبلت قرار وقف اطلاق النار ولكن الطائرات الاسرائيلية ما زالت تضرب سوريه ، وأن هيئة المراقبة في المنطقة أكدت له بأن الطائرات الاسرائيلية لا تزال حتى تلك الساعة ، أي بعد مرور أكثر من اثنتي عشرة ساعة على موافقة سوريه على وقف اطلاق النار ، تضرب قنابل النابالم في جوار مدينة دمشق .

ثم قدم رئيس مجلس الامن ، بعد مشاورات أجراها مع الاعضاء ، مشروع قرار يطلب وقف القتال فورا ويطلب من الامين العام الاتصال فورا بحكومتي سوريه واسرائيل للامتثال

٥ — S/7952
٦ — S/7951

الى قرارات وقف اطلاق النار التي اتخذها المجلس سابقا . ثم طرح هذا القرار على التصويت ، فنال موافقة المجلس الاجماعية .

اجتماع ١٠ ــ ١٤ حزيران (يونيو)

اجتمع المجلس بناء على طلب من الاتحاد السوفييتي ومن سوريه لينظر « بخرق اسرائيل الفاضح لقرارات مجلس الامن من أجل وقف القتال » . ثم استمع المجلس لتقرير الامين العام عن الوضع الذي أكد احتلال الاسرائيليين للقنيطرة قائلا بأنه من المستحيل تحديد الوقت الذي تم فيه الاحتلال المذكور . وفي صباح الثاني عشر أعلن الامين العام بأن سوريه واسرائيل تمتثلان لقرارات وقف اطلاق النار .

في الحادي عشر قدمت الولايات المتحدة مشروع قرار طلبت فيه من مجلس الامن أن يشجب كل خرق لوقف اطلاق النار ، وأن يطلب الى الفرقاء التقيد بشدة بقرارات مجلس الامن السابقة لوقف اطلاق النار ، وأن يدعو الحكومات المعنية أن تصدر تعليماتها لقواتها العسكرية لتوقف العمليات العسكرية (٧) .

في الثالث عشر من حزيران (يونيو) قدم الاتحاد السوفييتي تعديلا على مشروع قراره الذي كان قد تقدم به في الثامن من الشهر نفسه . وقد جاء في التعديل الجديد أن الاتحاد السوفييتي يطلب من مجلس الامن أن يتخذ قرارا يشجب فيه بشدة العدوان الاسرائيلي والاحتلال الاسرائيلي لقسم من أراضي الجمهورية العربية المتحدة ، والاردن ، وسوريه ، ويطلب من اسرائيل أن تسحب جيوشها من أراضي هذه البلدان فورا ودون أي شرط الى ما وراء خطوط الهدنة . وقد

٧ ــ S/7951 Rev. 1-2.

طلب الاتحاد السوفييتي التصويت فورا على قراره المذكور . الا أن المندوب البريطاني طلب رفع الاجتماع وذلك كي يتسنى له فرصة درس مشروع القرار . فتأجل الاجتماع .

وفي الرابع عشر طرح مشروع القرار السوفييتي على التصويت ولكنه فشل . أما باقي مشاريع القرارات المختلفة التي تقدم بها الاعضاء ، فلم يتم التصويت عليها لان بعضهم قد سحب مشروع قراره ، والبعض الاخر لم يطلب التصويت على مشروع قراره ما عدا مشروع القرار الذي تقدمت به ثلاث دول هي الارجنتين ، والبرازيل ، واثيوبيه يوم ١١ حزيران (يونيو) . وقد وافق المجلس على القرار المذكور بالاجماع . وفيما يلي نصه :

« ان مجلس الامن

ــ اعتبارا منه أن هناك حاجة ملحة لتجنيب المدنيين وأسرى الحرب في منطقة النزاع في الشرق الاوسط المزيد من الالم ،

ــ اعتبارا منه بأن حقوق الانسان هي حقوق أبدية ويجب احترامها حتى في اثناء الحروب وويلاتها ،

ــ اعتبارا منه بأن جميع الواجبات المنصوص عنها في اتفاقية جنيف ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ والتي تتعلق بمعاملة أسرى الحرب ، يجب أن يمتثل لها جميع الفرقاء المتنازعين ،

١ ــ يدعو حكومة اسرائيل (٨) أن تؤمن حسن معاملة وسلامة السكان القاطنين في المناطق التي تعرضت

٨ ــ جاء في المشروع الاساسي أن مجلس الامن « يدعو الحكومات المعنية » . ثم أدخل تعديل لاستبدال كلمة « الحكومات المعنية » بكلمة « حكومة اسرائيل » . فوافق الجميع على هذا التعديل .

لعمليات عسكرية وأن تسهل عودة اولئك الذين هربوا من المنطقة منذ انفجار القتال ،

٢ — يوصي الحكومات المعنية أن تحترم المبادىء الانسانية التي على اساسها تم تنظيم معاملة أسرى الحرب وحماية الاشخاص المدنيين في اوقات الحرب كما هو وارد في اتفاقية جنيف في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ ،

٣ — ويطلب من الامين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار ويبلغ مجلس الامن [٩] .

وفي الرابع عشر من حزيران (يونيو) رفع المجلس جلساته دون أن يعين موعدا لاجتماع آخر .

---

٩ — (S / Res. / 237 (1967)

الفصل السابع

العدوان الاسرائيلي في الجمعية العامة

عقدت الجمعية العامة للامم المتحدة في السابع عشر من حزيران (يونيو) دورة طارئة هي الخامسة ، بناء على طلب من الاتحاد السوفييتي وموافقة أكثرية الاعضاء . وكان أندريه غروميكو ، وزير خارجية الاتحاد السوفييتي ، قد طلب عقد تلك الدورة في رسالة مؤرخة في ١٣ حزيران (يونيو) جاء فيها أنه تحديا لدعوات وقف اطلاق النار التي تبناها مجلس الامن في ٦ و ٧ و ٩ حزيران (يونيو) ، فان اسرائيل قد استولت على المزيد من اراض تخص الجمهورية العربية المتحدة ، والاردن ، وسوريه ، وأنه من المهم جدا ، في رأي الاتحاد السوفييتي ، أن تنظر الجمعية العامة بالوضع الذي نشأ وأن تصدر قرارا يؤول الى تصفية نتائج العدوان والى سحب القوات الاسرائيلية فورا الى ما وراء خطوط الهدنة [١] .

وقد استمر انعقاد الدورة الطارئة في الفترة الواقعة بين ١٧ حزيران (يونيو) و ٢١ تموز (يوليو) ، حيث رفع رئيس الجمعية العامة جلساتها مؤقتا .

وعرض على الجمعية سبعة مشاريع قرارات وتعديلين . وفيما يلي أهم ما جاء في مشاريع القرارات .

---

١ — A / 6717 تاريخ ١٣ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

١ ـ مشروع قرار الاتحاد السوفييتي :

قدم الاتحاد السوفياتي مشروع قرار (٢) يطالب فيه الجمعية العامة :

اولا ، أن تشجب بشدة احتلال اسرائيل العدواني ، واستمرار احتلال اسرائيل لقسم من الاراضي التي تخص الجمهورية العربية المتحدة ، والاردن وسوريه ، ذلك الاحتلال الذي يشكل عملا عدوانيا منظما . ثانيا ، أن تطلب سحب القوات الاسرائيلية الى ما وراء خطوط الهدنة واحترام المناطق المجردة من السلاح . ثالثا ، وأن تطلب من اسرائيل أن تعوض تعويضا كاملا عن جميع الاضرار التي لحقت بالدول الثلاث . رابعا ، أن تناشد مجلس الامن أن يتخذ اجراءات فعلية فورا لتصفية جميع نتائج العدوان الاسرائيلي .

٢ ـ مشروع قرار الولايات المتحدة الاميركية :

أما مشروع القرار(٣) الذي تقدمت به الولايات المتحدة فقد جاء فيه :

أن الجمعية العامة ،

أولا : توافق على وقف اطلاق النار الذي تحقق عملا بمقررات مجلس الامن وتدعو الى تقيد الاطراف المعنية به تقيدا تاما .

---

٢ ـ A/L. 519 تاريخ ١٩ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

٣ ـ A/L. 520 تاريخ ٢٠ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

ثانيا : تقرر أن غايتها يجب أن تكون سلاما مستقرا ودائما في الشرق الاوسط .

ثالثا : ترى أن هذه الغاية يجب أن تحقق عن طريق ترتيبات يتم التفاوض عليها بمساعدة طرف ثالث مناسب وتكون على اساس خمسة مبادىء هي : (٤)

أ ـ اعتراف متبادل بالاستقلال السياسي والسيادة الاقليمية لجميع بلدان المنطقة بما في ذلك اعتراف بالحدود وترتيبات أخرى بينها التباعد وسحب القوات مما يضمن سلامة هذه البلدان من الارهاب والتدمير والحرب .

ب ـ حرية الملاحة .

ج ـ حل عادل لمشكلة اللاجئين .

د ـ تسجيل شحنات الاسلحة الى المنطقة وتحديدها .

هـ ـ الاعتراف بحقوق جميع الدول ذات السيادة في العيش في سلام وأمن .

رابعا : تطلب من مجلس الامن الدولي الاستمرار في وضع الحالة قيد الدراسة الدقيقة .

٣ ـ مشروع قرار البانيه .

قدم وزير خارجية البانيه مشروع قرار(٥) يدعو فيه

---

٤ ـ المبادىء الخمسة المذكورة من أ ـ هـ ، هي المبادىء نفسها التي كان قد أعلن عنها الرئيس جونســون في وقت سابق .

٥ ـ A/L. 521 تاريخ ٢٦ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

الجمعية العامة الى ادانة بريطانيه والولايات المتحدة لتحريضهما على العدوان الاسرائيلي واشتراكهما المباشر فيه ، كما يدعو المشروع الى ادانة اسرائيل ودمغها بالعدوان ، والى مطالبتها بسحب قواتها من المناطق العربية التي احتلتها فورا ودون أي قيد أو شرط . ويطلب مشروع القرار كذلك من الجمعية العامة أن تؤكد أن الجمهورية العربية المتحدة هي وحدها التي تقرر السماح أو عدم السماح بمرور بواخر المعتدين الاسرائيليين في قناة السويس ومضائق تيران .

٤ ـ مشروع قرار آسيوي ـ افريقي

قدمت يوغوسلافيه وست عشرة دولة آسيوية افريقية هي : أفغانستان وبوروندي ، وكمبوديه ، وسيلان ، والكونغو (برازافيل) ، وقبرص ، وغينيه ، والهند ، واندونيسيه ، وماليزيه ، ومالي ، وباكستان ، والسنغال ، والصومال ، وجمهورية تنزانيه المتحدة ، وزامبيه مشروع قرار (٦) الى الجمعية العامة . ينص المشروع على :

أولا : دعوة اسرائيل الى أن تسحب فورا جميع قواتها الى المواقع التي كانت فيها قبل الخامس من حزيران (يونيو) .

ثانيا : الطلب من او ثانت ، الامين العام ، أن يعمل على ضمان الامتثال لمشروع القرار هذا .

ثالثا : الطلب من او ثانت ، الامين العام ، أن يسمي ممثلا شخصيا له يساعده على تأمين الامتثال لهذا القرار ويكون على اتصال بالفرقاء المعنيين .

---

٦ ـ A/L. 522 .تاريخ ٢٨ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ .

رابعا : دعوة جميع الدول لتقديم كل مساعدة للامين العام في تنفيذ مشروع القرار هذا .

خامسا : الطلب الى الامين العام أن يرفع بصورة مستعجلة تقريرا الى الجمعية العامة والى مجلس الامن حول امتثال اسرائيل لنصوص مشروع القرار .

سادسا : الطلب من مجلس الامن بعد اكمال انسحاب القوات الاسرائيلية الى ما وراء خطوط الهدنة أن يدرس جميع القضايا المتعلقة بالوضع في المنطقة ، القانونية ، والسياسية ، والانسانية على ضوء المادة ٢ والمادة ٣٣ من ميثاق الامم المتحدة .

وقد قدم تعديلان على هذا القرار :
التعديل الاول قدمته البانيه وهو يتضمن اضافة فقرة يطلب فيها من الجمعية العامة أن « تشجب بقوة العدوان الاسرائيلي على الجمهورية العربية المتحدة ، والاردن وسوريه »(٧) .

والتعديل الثاني قدمته كوبه ويتضمن اضافة فقرتين الى مشروع القرار . الفقرة الاولى تطلب من الجمعية العامة « أن تشجب العدوان الذي ارتكبته دولة اسرائيل ضد الاردن ، وسوريه ، والجمهورية العربية المتحدة ، والمحرض الاول لاسرائيل على العدوان حكومة الولايات المتحدة الاستعمارية والاخرى تطلب من الجمعية العامة أن تدعو اسرائيل للانسحاب الى المواقع التي كانت تشغلها قبل الخامس من حزيران (يونيو) »(٨) .

---

٧ ـ A/L. 522/Rev. 1.

٨ ـ A/L. 522/Rev. 1.

٥ ــ مشروع قرار دول أميركه اللاتينية .

قدمت عشرون دولة اميركية لاتينية مشروع قرار (٩) الى الجمعية العامة . وهذه الدول هي : الارجنتين ، وباربادوس وبوليفيه ، والبرازيل ، والشيلي ، وكولومبيه ، وكوستاريكه، وجمهورية الدومينيك ، واكوادور ، والسلفادور ، وغواتيماله، وغيانه ، وهوندوراس ، وجامايكه ، والمكسيك ، ونيكاراغوه ، وباراغواي ، وترينيداد ــ توباغو ، وفنزويله ، وبانامـا .

وينص مشروع القرار هذا على أن يرافق سحب القوات الاسرائيلية من الاراضي العربية انهاء حالة الحرب لدى الجانبين ، ويدعو المشروع الجمعية العامة الى تأكيد اعتقادها بأنه لا يمكن ارتكاز نظام دولي مستقر على استعمال القوة أو التهديد باستعمالها وأنه لا يمكن الاعتراف بأي توسع اقليمي عن طريق القوة ، ويطلب مشروع القرار من مجلس الامن مواصلة دراسته لمشكلة الشرق الاوسط بتعقل والحاح والعمل بالاشتراك مع الفرقاء المعنيين مباشرة وبمساعدة وجود الامم المتحدة في المنطقة على ايجاد حل لمشكلة اللاجئين ، وتأمين حرية الملاحة ، وضمان عدم خرق اراضي دول المنطقة واستقلالها السياسي بما في ذلك اقامة مناطق مجردة من السلاح ، كما ينص القرار على أن تدرس الجمعية العامة في جلستها العادية التي تفتتح في ايلول (سبتمبر) القادم قيام حكم دولي في القدس .

٦ ــ مشروع قرار ست وعشرين دولة :

قدمت ست وعشرون دولة هي : الافغانستان ، والارجنتين،

---

٩ ــ A / L. 523. تاريخ ٣٠ حزيران (يونيو) ١٩٦٧.

والنمسه ، وبلجيكه ، والبرازيل ، وكنده ، والشيلي ، والدانمارك ، وأثيوبيه ، وفنلنده ، وايسلنده ، والهند ، وايران وايرلنده ، وايطاليه ، واليابان ، وليبيريه ، ونيجيريه ،والنيجر والنروج ، والباكستان ، وروانده ، وسنغافوره ، والسويد، وتركيه ، ويوغوسلافيه ، مشروع قرار تطلب فيه من الجمعية العامة أن ترحب بالقرار « الانساني » الذي تبناه مجلس الامن في ١٤ حزيران (يونيو) القرار رقم (237 (1967) ، وأن تدعو جميع الاعضاء المعنيين تسهيل نقل امدادات المساعدة ، وأن توجه نداء الى جميع الحكومات والمؤسسات والاشخاص أن يساعدوا هيئات الاغاثة ، وأن تطلب من الامين العام أن يقدم تقريرا عن حاجات الاغاثة (١٠) .

٧ ــ مشروع قرار الباكستان عن القدس .

قدمت الباكستان بالاشتراك مع غينيه ، وايران ، ومالي، والنيجر ، وتركيه ، مشروع قرار الى الجمعية . وفيما يلي نص القرار كما تبنته الجمعية العامة (١١) .

ان الجمعية العامة ،

ــ اذ تعرب عن قلقها العميق على الوضع السائد في القدس بنتيجة الاجراءات التي اتخذتها اسرائيل لتغيير وضع هذه المدينة ،

١ ــ تعتبر أن هذه الاجراءات باطلة ،

٢ ــ تدعو اسرائيل الى ابطال جميع الاجراءات التي اتخذتها حتى الان ، كما تدعوها أن تكف ، من الان

---

١٠ ــ A / RES. / 2252 (ES - V)

١١ ــ A / 2253 (ES - V)

فصاعدا ، عن القيام بأي عمل من شأنه أن يغير وضع القدس ،

٣ — تطلب من الامين العام أن يقدم تقريرا الى الجمعية العامة والى مجلس الامن عن الوضع وعن تنفيذ هذا القرار في مدة أقصاها اسبوع من تاريخ الموافقة على هذا القرار .

هذا باختصار أهم ما جاء في مشاريع القرارات التي قدمت الى الجمعية العامة في دورتها الطارئة الخامسة . والمعلوم أن الجمعية رفضت مشاريع القرارات الخمسة الاول ،وتبنت مشروعي القرارين الاخيرين المتعلقين بالغوث وبالقدس . ولكن قبل الدخول في شرح تفاصيل عملية الرفض والقبول المذكورة ، لا بد لنا أولا من القيام بعملية مقارنة بين مشاريع القرارات الخمسة الاول .

أولا : في تسمية المعتدي وادانته :

ان مشروعي القرارين السوفييتي والالباني انفردا دون المشاريع الاخرى ، بتسمية اسرائيل أنها الدولة المعتدية وطلبا ادانتها .

ثانيا : في سحب القوات الاسرائيلية :

ان جميع مشاريع القرارات التي قدمت تتضمن طلبا بسحب القوات الاسرائيلية . ولكن ، **بينما نرى أن مشروعي القرار** السوفييتي والالباني ، ومشروع القرار الآسيوي الافريقي يتضمنون طلبا بسحب القوات الاسرائيلية الى نقاط محددة هي المواقع التي كانت فيها قبل الخامس من حزيران (يونيو) نرى من جهة أخرى ، أن مشروع قرار الولايات المتحدة يطلب

سحب القوات الاسرائيلية بشكل « يضمن سلامة » اسرائيل من الارهاب والتدمير والحرب . أي أن مشروع القرار الاميركي يعني انسحاب القوات الاسرائيلية الى مواقع تقع ضمن الاراضي التي احتلتها اسرائيل بعد عدوان ٥ حزيران وليس الى المواقع التي كانت فيها قبل ذلك التاريخ . لانه لو كانت المواقع التي كانت فيها القوات الاسرائيلية قبل ٥ حزيران (يونيو) تؤمن لاسرائيل السلامة والامن المطلوبين لما كانت أصلا قد قامت بعدوانها على الدول العربية . اذا ، المواقع التي ستنسحب اسرائيل قواتها اليها حسب مشروع قرار الولايات المتحدة هي تلك التي تؤمن لها السلامة . ومن المؤكد أنها ستشمل فيما تشمل المرتفعات السورية وأراض عربية اخرى احتلتها بعد ٥ حزيران (يونيو) .

أما مشروع قرار دول أميركه اللاتينية ، فقد التقى مع مشروع الولايات المتحدة في أنه طلب سحب القوات الاسرائيلية دون أن يحدد المواقع التي يجب أن تنسحب اليها . ولكنه اختلف عن مشروع الولايات المتحدة في أنه ربط الانسحاب باعلان انهاء حالة الحرب وليس بتأمين « حدود سلامة » لاسرائيل . وعلى هذا ، فان مشروع دول أميركه اللاتينية هو أقرب الى مشروع قرار الولايات المتحدة منه الى مشروع قرار الاتحاد السوفييتي . كما أن مشروع الدول الآسيوية الافريقية هو أقرب الى مشروع الاتحاد السوفييتي منه الى مشروع الولايات المتحدة .

ثالثا : في دور مجلس الامن :

يطلب مشروع القرار السوفييتي من الجمعية العامة أن تناشد مجلس الامن أن يتخذ اجراءات فعلية فورا لتصفية جميع نتائج العدوان الاسرائيلي . في هذه الفقرة دعوة صريحة لتطبيق الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة اذا فشلتجميع الجهود الاخرى على حمل اسرائيل على الانسحاب من الاراضي

العربية التي احتلتها بعد الخامس من حزيران (يونيو) . والفصل السابع من الميثاق يعطي الحق لمجلس الامن ليتخذ العقوبات والاجراءات اللازمة التي تؤمن انسحاب القوات الاسرائيلية .

أما مشروع القرار الاميركي ، فهو على نقيض مشروع القرار السوفييتي ، اذ انه يطلب من مجلس الامن الاستمرار في وضع الحالة قيد الدراسة الدقيقة . وهذا الطلب هو تأكيد لواقع قائم ذلك أنه من المفروض في مجلس الامن أن ينظر في جميع الحالات التي ، في رأيه ، تهدد السلم والامن الدوليين.

أما مشروع الدول الآسيوية الافريقية فانه يطلب من مجلس الامن أن يلعب دورا أقل من الدور الذي يطلبه الاتحاد السوفييتي ، وأكثر من الدور الذي تطلبه دول أميركه اللاتينية والولايات المتحدة . فمشروع الدول الآسيوية الافريقية يطلب من مجلس الامن أن ينظر في مدى امتثال اسرائيل لنصوص مشروع القرار الذي يتضمن فيما يتضمن طلبا لسحب القوات الاسرائيلية الى المواقع التي كانت فيها قبل ٥ حزيران(يونيو) وهذا يعني أنه اذا وجد المجلس أن اسرائيل لم تمتثل الى طلب سحب قواتها ، فمن البديهي أن يأخذ خطوة أكثر فعالية كي يضمن امتثال اسرائيل لهذا الطلب .

أما مشروع دول اميركه اللاتينية فانه لا يكتفي بالطلب الى مجلس الامن أن يضع الحالة قيد الدراسة الدقيقة ، بل يذهب الى أبعد من ذلك ، فيطلب من مجلس الامن مواصلة دراسته لمشكلة الشرق الاوسط بتعقل والحاح .

رابعا : في القضايا الاخرى :

والمقصود « بالقضايا الاخرى » هو انهاء حالة الحرب ، وحق الدول في أن تعيش بأمان وسلام ، وحرية الملاحة ،

ومشكلة اللاجئين الخ ...

يحصر مشروع قرار الاتحاد السوفييتي ومشروع قرار ألبانيه طلبهما بسحب القوات الاسرائيلية من الاراضي العربية الى المواقع التي كانت فيها قبل ٥ حزيران (يونيو) دون التطرق الى القضايا الاخرى .

أما مشروع الدول الآسيوية الافريقية ، فانه يعطي الاولوية لانسحاب القوات الاسرائيلية . وبعد اكمال هذه الخطوة ، تدرس « جميع القضايا المتعلقة بالوضع في المنطقة ، القانونية والسياسية ، والانسانية على ضوء المادة ٢ والمادة ٣٣ من ميثاق الامم المتحدة » .

ثم يأتي بعد ذاك ، مشروع قرار دول أميركه اللاتينية ليعطي مسألة سحب القوات الاسرائيلية الاهمية نفسها التي أعطاها الى القضايا الاخرى ، وليربط سحب القوات الاسرائيلية بانهاء حالة الحرب ، وليس بتأمين حدود آمنة لاسرائيل كما فعل مشروع قرار الولايات المتحدة .

وأخيرا هناك مشروع الولايات المتحدة الذي يعطي الاهمية الاولى « للقضايا الاخرى » ، ويضع مسألة سحب القوات الاسرائيلية في موضع ثانوي جدا .

وهكذا نرى أن موقف الاتحاد السوفييتي وموقف الولايات المتحدة كانا على طرفي نقيض . وكان هذا التناقض في كلا الموقفين أشد عنفا وأكثر عمقا في المناقشات التي جرت في الجمعية منه في مشروع القرار الذي تقدم به كل منهما .

فقد لخص الكسي كوسيغن ، رئيس حكومة الاتحاد السوفييتي ، موقف بلاده في الخطاب الذي القاه في الجمعية العامة وقال فيه بأنه ما دامت القوات الاسرائيلية تحتل أرضا استولت عليها واذا لم تتخذ اجراءات عاجلة لتصفية آثار

العدوان فان الحرب قد تتجدد في أي وقت وسيزداد اتساعها. وأعلن أن الحقائق أثبتت بما لا يقبل الشك أن اسرائيل تتحمل مسؤولية اشعال نار الحرب . وقال أيضا بأن القسم الاكبر من الاراضي احتلته اسرائيل بعد أن قرر مجلس الامن الدعوة الى وقف أطلاق النار . واتهم كوسيغين الولايات المتحدة وبريطانيه بتشجيع المعتدي . وأضاف قائلا بأن الكلمات بتأييد الاستقلال السياسي والسلامة الاقليمية لبلدان الشرق الاوسط المتدفقة على السنة المندوبين الاميركيين لا يمكن أن يكون لها أي معنى الا اذا كان الناطقون بها يرفضون بما لا يقبل الشك الادعاءات الاقليمية للمعتدي ويقفون الى جانب الانسحاب الفوري للجنود . وأعلن أيضا بأن أية محاولة لتثبيت نتائج العدوان سيكون مصيرها الفشل ، وأن الغزوات الاقليمية اذا اعترفت بها دول مختلفة فانها لن تؤدي الا الى حرب جديدة قد تكون اوسع من ذي قبل ، ومثل هذه الحالة لا يمكن السماح بها بأن تنشأ وقد يطمئن المرء الى أن شيئا من هذا القبيل لن يحدث . فالمحاولات لتثبيت ثمار العدوان سترتد في المدى الطويل ضد اسرائيل وشعبها (١٢) .

وتكلم أرثر جولدبرج ، مندوب الولايات المتحدة ، موضحا موقف بلاده فقال بأن الموقف الاساسي للولايات المتحدة أوضحه رئيس بلاده ذلك اليوم . وكان الرئيس ليندون جونسون قد أوجز موقف الولايات المتحدة من الازمة في الشرق الاوسط بخمس نقاط تجسدت جميعها بمشروع القرار الذي تقدم به المندوب الاميركي الى الجمعية العامة . وقال الرئيس جونسون أيضا بأن العودة الى الوضع الذي كان سائدا في الرابع من شهر حزيران (يونيو) لا تشكل علاجا للسلام وانما تشكل دافعا جديدا لتجدد القتال .

١٢ ــ من خطاب القاه رئيس وزراء الاتحاد السوفييتي في الجمعية العامة في ١٩ تموز (يوليو) ١٩٦٧ .

وقد اعاد مندوب الولايات المتحدة الكلام نفسه في خطابه المذكور امام الجمعية العامة فقال بأن مشروع القرار السوفييتي هو « وصفة » لتجديد القتال . ثم رفض المندوب الاميركي ، باسم بلاده ، مشروع القرار السوفييتي وقال أن على الجمعية العامة بدلا من ذلك أن تدعو الدول العربية واسرائيل الى العمل معا لايجاد سلام مستقر ودائم في الشرق الاوسط . وذكر أن مشروع القرار الذي تقدم به باسم بلاده انما يهدف الى تشجيع الاطراف المتحاربة على العيش معا في سلام وحصولها على مساعدة دولية لتحقيق ذلك الهدف (١٣) .

أما آبا ايبان ، وزير خارجية اسرائيل ، فقد دعا الى اجراء مفاوضات بين اسرائيل والدول العربية وتعهد « بأننا سنعرض حلولا دائمة وعادلة تنسجم مع مصالحنا وكرامتنا المشتركة » . وقال بأن اقتراح العودة بكل شيء الى ما كان عليه قبل الخامس من حزيران (يونيو) غير مقبول بالمرة .

ثم حاول آبا ايبان أن يحمل الامين العام للامم المتحدة او ثانت وحده مسؤولية الحرب في الشرق الاوسط فأعلن بأن الامين العام او ثانت قد وافق على سحب قوات الطوارىء الدولية دون استشارة مجلس الامن أو الجمعية العامة ، ودون أن يتبع الاجراءات التي كان قد عينها الامين العام للامم المتحدة الراحل همرشولد في حالة تقديم طلب لسحب القوات ، ودون الالتفات الى الاحتجاجات التي قدمها الاعضاء الدائمون في مجلس الامن وحكومة البلد التي انشئت قوات الطوارىء الدولية بناء على طلبها ، ودون استشارة اسرائيل عن المدى الذي يلحقه قرار سحب القوات الدولية بأمنها وبحرية ملاحتها، ودون أن يعمل على تأخير سحب قوات الطوارىء الدولية

١٣ ــ من خطاب القاه مندوب الولايات المتحدة أمام الجمعية العامة في ١٩٦٧/٧/٢٠ .

لايجاد اجراءات أخرى تمنع حصول عمل عدواني في البحر وحصول مجابهة للقوات العسكرية في البر . وتساءل وزير خارجية اسرائيل عن الهدف من وجود فرقة الاطفائية في مكان ما اذا كانت تلك الفرقة تهرب عند أول اندلاع للنيران (١٤) .

وتكلم الدكتور محمود فوزي ، مساعد رئيس الجمهورية العربية المتحدة للشؤون الخارجية ، فأبلغ الجمعية العامة أن بلاده تعارض الاقتراح الاميركي بأن تبحث الدول العربية واسرائيل في مستقبل الشرق الاوسط بمساعدة فريق ثالث. وأضاف قائلا بأن مشروع القرار الاميركي يظهر المعالجة غير النزيهة وغير المقبولة وغير العادلة من جانب الولايات المتحدة للوضع كله . أما اقتراح الاتحاد السوفييتي ، فقد وصفه الدكتور محمود فوزي ، بأنه عادل وبناء لانه يطلب ادانة اسرائيل وسحب القوات الاسرائيلية من الاراضي العربية التي احتلتها خلال القتال الاخير . أما قول الرئيس جونسون أنه من الحماقة أن تنفق الدول العربية أموالها على السلاح ، فقد رد عليه الدكتور فوزي بقوله أن مصر بدأت منذ زمن طويل من تقديم جونسون « نصيحته الورعة » تنفيذ برامج جريئة للتعمير الاقتصادي وكانت تريد الاستمرار في ذلك السبيل وكانت ستتمكن من ذلك لو أن جونسون وضع حدا نهائيا لمساعداته لاسرائيل في مغامراتها الجنونية .

وبعد أن تكلم الدكتور فوزي عن دور أميركه وبريطانيه قبيل العدوان وخلاله ، قال بأن اسرائيل قامت بالعدوان بينما كان

١٤ — من خطاب ألقاه وزير خارجية اسرائيل أمام الجمعية العامة في ١٩٦٧/٧/١٩ . للرد على جميع هذه النقاط التي أثارها آبا ايبان ، راجع الفصل الاول من هذا الكتاب .

مجلس الامن يبحث في الوضع وبينما كان عدد من كبار المسؤولين المصريين سيصلون الى واشنطن (١٥) .

أما موقف فرنسه ، فقد أعلن عنه الجنرال شارل ديغول، رئيس الجمهورية ، عندما قال بأن مسؤولية بدء القتال الاخير في الشرق الاوسط تقع على عاتق اسرائيل ، وبأن انهاء التدخل الاميركي في فيتنام هو الخطوةالاولى للوصول الى تسوية لقضية الشرق الاوسط . وقد ردد بعض هذا الكلام وزير خارجية فرنسه كوف دي مورفيل أمام الجمعية العامة اذ اعلن بأنه ما دامت الحرب مستمرة في فيتنام فان احتمالات السلام في الشرق ستبقى مقفلة . ثم قال بأن فرنسه تعمل دائما من أجل السلام مترفعة عن كل غرض ولا هدف لها في الشرق الاوسط أو أي مكان آخر غير السلام ، وبأن فرنسه لم تعرف العنصرية اطلاقا وهو يقول هذا أولا للاسرائيليين وهي لا تعرفها اليوم كما لم تعرفها في تاريخها .

واستطرد وزير خارجية فرنسه يقول بأن فرنسه تحتفظ بعلاقات علمانية مع العرب تقوم على أساس احترام كرامتهم وعلى اساس الادراك بأن حاجتهم الاولى هي تأكيد شخصيتهم القومية وتنميتهم الاقتصادية والانسانية . وقال بأن المخاطر في الشرق الاوسط باتت أكثر وضوحا نتيجة للحرب في فيتنام التي اثارت اضطرابات قريبة وبعيدة وعلى الاخص في المجالات النفسية والسياسية التي أدت الى الازمة الحالية . وختم وزير خارجية فرنسه كلامه بقوله أنه يجب تفادي اللجوء الى القوة كوسيلة لتسوية الخلافات مهما يكن الثمن وأن مشكلة اللاجئين باتت الآن مشكلة انسانية (١٦) .

١٥ — من خطاب ألقاه الدكتور محمود فوزي أمام الجمعية العامة في ١٩٦٧/٧/٢١ .

١٦ — من خطاب ألقاه وزير خارجية فرنسه أمام الجمعية العامة في ١٩٦٧/٧/٢٢ .

هذه هي وجهة نظر بعض الدول كما عرضها ممثلوها أمام الجمعية العامة في دورتها الطارئة . أما مواقف الدول الاخرى، فيمكن الاطلاع عليها من خلال التصويت على مشاريع القرارات التي عرضت على الجمعية .

التصويت على مشاريع القرارات .

مشروع القرار السوفييتي .

طرح رئيس الجمعية مشروع القرار السوفييتي على التصويت بندا بندا ، فسقطت جميعها اذ أن كلا من هذه البنود لم ينل أكثرية الثلثين المطلوبة .

مشروع قرار الولايات المتحدة .

بعد فشل مشروع القرار السوفييتي ، لم يطرح مشروع قرار الولايات المتحدة على التصويت بناء على طلبها .

مشروع قرار ألبانيه . فشل هذا القرار لانه لم ينل أكثرية الثلثين المطلوبة .

مع القرار .

البانيه ، والجزائر ، وبلغاريه ، وروسيه البيضاء ، وكوبه وكمبوديه ، وتشيكوسلوفاكيه ، وهنغاريه ، والعراق ، والاردن ، والكويت ، ولبنان ، وموريتانيه ، ومنغوليه ، بولونيه ، والسعودية العربية ، والسودان ، وسوريه ، واوكرانيه ، والاتحاد السوفييتي ، والجمهورية العربية المتحدة واليمن .

ضد القرار .

الارجنتين ، وأوستراليه ، والنمسه ، وبربادوس ، وبلجيكه ، وبوليفيه ، وبوستوانه ، والبرازيل ، وكنده ، وشيلي ، والصين ، وكولومبيه ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وكوستاريكه ، وقبرص ، وداهومي ، والدانمارك ، وجمهورية الدومينيك ، وأكوادور ، وسلفادور ، واثيوبيه ، وفنلنده ، وغامبيه ، وغانه ، واليونان ، وغواتيماله ، وغيانه ، وهوندوراس ، وايسلنده ، والهند ، واندونيسيه ، وايران ، وايرلنده ، واسرائيل ، وايطاليه ، وساحل العاج ، وجامايكه ، واليابان ، وليزوتو ، وليبيريه ، واللكسمبورج ، ومدغشقر ، ومالاوي ، وماليزيه ، ومالطه ، والمكسيك ، وهولنده ، ونيوزيلنده ، ونيكاراغوه ، والنروج ، والباكستان ، وبانامه ، وباراغواي ، والبيرو ، والفيلبين ، والبرتغال ، وروانده ، وسيراليون ، واسبانيه ، والسويد ، وتايلاند ، وتوغو ، وترينيداد ــ توباغو ، وتركيه ، ويوغنده ، وبريطانيه ، والولايات المتحدة ، وفولتا العليا ، والارغواي ، وفنزويله .

استنكاف :

أفغانستان ، وبورمه ، وبوروندي ، وكامرون ، وجمهورية أفريقيه الوسطى ، وسيلان ، وتشاد ، والكونغو (برازافيل) وفرنسه ، وغابون ، وغينيه ، وكينيه ، ولاوس ، وليبيه ، ومالي ، والمغرب ، ونيبال ، والنيجر ، ونيجيريه ، ورومانيه ، والسنغال ، وسنغافوره ، والصومال ، وافريقيه الجنوبية ، وتونس ، وتانزانيه ، ويوغوسلافيه ، وزامبيه .

مشروع قرار الدول الاسيوية ــ الافريقية .

فشل هذا القرار لانه لم ينل أكثرية الثلثين المطلوبة .

وفيما يلي بيان بنتيجة التصويت .

مع القرار .

أفغانستان ، والجزائر ، وبلغاريه ، وبورمه ، وبوروندي وروسيه البيضاء ، وكمبوديه ، وكمرون ، وسيلان ، والكونغو (برازافيل) ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وكوبه ، وقبرص ، وتشيكوسلوفاكيه ، وفرنسه ، وغابون ، واليونان ، وغينيه ، وهنغاريه ، والهند ، واندونيسيه ، وايران ، والعراق ، واليابان ، والاردن ، والكويت ، ولبنان ، وليبيه ، وماليزيه ، ومالي ، وموريتانيه ، والمغرب، ومنغوليه ، ونيبال ، ونيجيريه ، وباكستان ، وبولونيه ، والسعودية العربية ، والسنغال ، والصومال ، واسبانيه ، والسودان ، وسوريه ، وتونس ، وتركيه ، ويوغنده ، وأوكرانيه ، والاتحاد السوفييتي ، والجمهورية العربية المتحدة وتنزانيه ، واليمن ، ويوغوسلافيه ، وزامبيه ، ورومانيه .

ضد القرار .

الارجنتين ، وأوستراليه ، والنمسه ، وبربادوس ، وبلجيكه ، وبوليفيه ، وبوتسوانه ، والبرازيل ، وكنده ، والشيلي ، وكولومبيه ، وكوستاريكه ، والدانمارك ، وجمهورية الدومينيك ، والاكوادور ، والسلفادور ، وغامبيه ، وغانه ، وغواتيماله ، وغيانه ، وهوندوراس ، وايسلنده ، وايرلنده ، واسرائيل ، وايطاليه ، وجامايكه ، وليزوتو ، وليبيريه ، واللوكسمبورغ ، ومدغشقر ، ومالاوي ،وهولنده والمكسيك ، ونيوزيلندة ، ونيكاراغوه ، والنروج ، وبنامه ، والبراغواي ، والبيرو ، والفيلبين ، والتوغو ، وترينيداد — توباغو ، وبريطانيه ، والولايات المتحدة ، والارغواي ، وفنزويلا .

استنكاف .

افريقيه الوسطى ، وتشاد ، والصين، وداهومي، واثيوبيه،

وفنلنده ، وساحل العاج ، وكينيه ، ولاوس ، ومالطه ، ونيجر، والبرتغال ، وروانده ، وسيراليون ، وسنغافورة ، وافريقيه الجنوبية ، والسويد ، وتايلاند ، وفولته العليا .

مشروع قرار دول اميركا اللاتينية .

فشل هذا القرار لانه لم ينل أكثرية الثلثين المطلوبة . وفيما يلي بيان بنتيجة التصويت .

مع القرار .

الارجنتين ، واوستراليه ، والنمسه ، وبربادوس ، وبلجيكه ، وبوليفيه ، وبوستوانه ، والبرازيل ، والكامرون، وكنده ، وافريقيه الوسطى ، وتشاد ، والشيلي ، والصين ، وكولومبيه ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وكوستاريكه، وداهومي ، والدانمارك ، وجمهورية الدومينيك ، وأكوادور وسلفادور ، واثيوبيه ، وغامبيه ، وغانه ، وغواتيماله ، وغيانه ، وهوندوراس ، وايسلنده ، وايرلنده ، وايطاليه ، وساحل العاج ، وجامايكه ، واليابان ، وليزوتو ، وليبيريه، واللوكسمبورغ ، ومدغشقر ، ومالاوي ، والمكسيك ، وهولنده ، ونيوزيلنده ، ونيكاراغوه ، والنروج ، وبنامه ، وبراغواي ، والبيرو ، والفلبين ، وسيراليون ، وتايلاند ، وتوغو ، وترينيداد — توباغو ، وبريطانيه ، والولايات المتحدة ، وفولته العليا ، والاورغواي ، وفنزويله .

ضد القرار .

أفغانستان ، وألبانيه ، والجزائر ، وبلغاريه ، وبوروندي ، وروسيه البيضاء ، وسيلان ، والكونغو (برازافيل) ، وكوبه ، وقبرص ، وتشيكوسلوفاكيه ، وفنلنده ، وغينيه ، وهنغاريه ، والهند ، وأندونيسيه ، والعراق ، والاردن ، والكويت ،

ولبنان ، وليبيه ، وماليزيه ، ومالي ، وموريتانيه ، والمغرب ، ومونغوليه ، ونيبال ، والباكستان ، وبولونيه ، ورومانيه ، والسعودية العربية ، والسنغال ، والصومال ، والسودان ، وسورية ، وتونس ، ويوغنده ، واوكرانيه ، والاتحاد السوفييتي ، والجمهورية العربية المتحدة ، وتانزانيه ، واليمن ، ويوغوسلافيه ، وزامبيه .

استنكاف .

بورمه ، وكمبوديه ، وفرنسه ، وغابون ، واليونان ، وايران ، والبرتغال ، وروانده ، وسنغافوره ، وافريقيه الجنوبية ، وأسبانيه ، والسويد ، وتركيه ، واسرائيل ، وكينيه ، ولاوس ، ومالطه ، والنيجر ، ونيجيريه .

مشروع قرار ست وعشرين دولة لاعمال الاغاثة .

وافقت الجمعية العامة على هذا القرار بأغلبية ١١٦ صوتا ضد لا شيء واستنكفت دولتان عن التصويت هما سوريه وكوبه .

مشروع قرار القدس .

وافقت الجمعية العامة على هذا القرار بأغلبية ٩٩ صوتا ضد لا شيء واستنكفت عشرون دولة عن التصويت . وفيما يلي بيان بنتيجة التصويت .

مع القرار .

أفغانستان ، والبانيه ، والجزائر ، والارجنتين ، والنمسه وبلجيكه ، وبوستوانه ، والبرازيل ، وبلغاريه ، وبورمه ،

وبوروندي ، وروسيه البيضاء ، وكمبوديه ، والكامرون ، وكنده ، وسيلان ، وتشاد ، والشيلي ، والصين ، والكونغو (برازافيل) ، وكوستاريكه ، وكوبه ، وقبرص ، وتشيكوسلوفاكيه ، والدانمارك ، وجمهورية الدومينيك ، وأكوادور ، وسلفادور واثيوبيه ، وفنلنده ، وفرنسه ، وغامبيه ، وغانه ، واليونان ، وغواتيماله ، وغينيه ، وغيانه ، وهوندوراس ، وهنغاريه ، والهند ، واندونيسيه ، وايران ، والعراق ، وايرلندة ، وساحل العاج ، واليابان ، والاردن ، والكويت ، ولاوس ، ولبنان ، وليزوتو ، وليبيه ، واللوكسمبورغ ، ومدغشقر ، وماليزيه ، ومالي ، وموريتانيه ، والمكسيك ، ومنغوليه ، والمغرب ، ونيبال ، وهولنده ، ونيوزيلنده ، ونيكارغوه ، والنيجر ، ونيجيريه ، والنروج ، وباكستان ، وبانامه ، وبراغواي ، وبيرو ، والفيلبين ، وبولونيه ، ورومانيه ، والسعودية العربية ، والسنغال ، وسيراليون ، وسنغافوره والصومال ، واسبانيه ، والسودان ، والسويد ، وسوريه ، وتايلاند ، وتوغو ، وترينداد — توباغو ، وتونس ، وتركيه ، ويوغنده ، وأوكرانيه ، والاتحاد السوفييتي ، والجمهورية العربية المتحدة ، وبريطانيه ، وتانزانيه ، وفولته العليا ، وفنزويله ، واليمن ، ويوغوسلافيه ، وزامبيه .

ضد القرار .

لا شيء .

استنكاف .

أوستراليه ، وبربادوس ، وبوليفيه ، وجمهورية افريقيه الوسطى ، وكولومبيه ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وداهومي ، وغابون ، وايسلنده ، وايطاليه ، وجامايكه ، وكينيه ، وليبيريه ، وملاوي ، ومالطه ، والبرتغال ،

وروانده ، وافريقيه الجنوبية ، والولايات المتحدة ، والاورغواي .

وقد تغيبت اسرائيل عن الاجتماع .

وفور اعلان نتيجة التصويت على قرار القدس ، صرح آبا ايبان ، وزير خارجية اسرائيل ، أنه لو صوتت مئة واحدى وعشرون دولة من أصل مئة واثنتين وعشرين ضد ضم القدس لاسرائيل ، فان اسرائيل ستتجاهل المئة والاحدى وعشرين صوتا .

الفصل الخامس ١

عودة الى قضية القدس

كانت الجمعية العامة قد رفعت جلساتها في ٥ تموز (يوليو) ١٩٦٧ ، أي بعد موافقتها على القرار المتعلق بالقدس مباشرة . ثم عادت الجمعية واستأنفت جلساتها في ١٢ تموز لتستمع الى تقرير الامين العام حول الوضع في القدس ومدى امتثال اسرائيل لتطبيق القرار المذكور .

وقد تضمن تقرير الامين العام[1] رسالة من وزير خارجية اسرائيل شرح فيها طبيعة الاجراءات المتعلقة بالقدس التي اتخذتها الحكومة الاسرائيلية في ٢٧ حزيران (يونيو) ١٩٦٧ . وعددت الرسالة تلك الاجراءات على النحو التالي :

أولا : الاماكن المقدسة : قانون حماية الاماكن المقدسة رقم 5727 - 1967 الذي ينص على حماية حق مبدأ الوصول الى تلك الاماكن من قبل الاشخاص الذين يقدسونها . بينما الاردن كانت تمنع اليهود في اسرائيل من الوصول الى معابدهم .

ثانيا : التعاون المدني : ويهدف الى تأمين الاختلاط الحر بين العرب واليهود على أساس جديد .

---

١ — A / 6753 - S / 8052

ثالثا : الخدمات البلدية : وتتضمن تلك الخدمات ضم القدس القديمة الى شبكة المياه العامة حتى أن المياه أصبحت تصل الى جميع المنازل ، كما تتضمن الخدمات الصحية وتسهيلات تربوية لجميع سكان القدس .

وقال وزير خارجية اسرائيل في رسالته الى الامين العام او ثانت بأن هذه الاجراءات قد وضعت مسؤولية ادارة الاماكن المقدسة على عاتق الذين يقدسونها من مسلمين ومسيحيين ويهود ، بالاضافة الى انها أكدت الطابع العالمي لتلك الاماكن .

ان اول ما يقحم العين في رسالة وزير خارجية اسرائيل هو أنه لم يذكر أن الاجراءات التي اتخذتها حكومته هي اجراءات مؤقتة وهي ، بالتالي ، ذات صفة دائمة .

واعطاء هذه الاجراءات الصفة الدائمة لا يعني الا شيئا واحدا هو ضم القدس الى اسرائيل .

ثانيا : يعترف وزير خارجية اسرائيل بأن الاردن قد ضمن فعلا حماية الاماكن المقدسة . واذا كان الاردن قد منع اليهود في « اسرائيل » من الوصول الى اماكنهم المقدسة ، فان أسباب الامن كانت تتطلب ذلك ، فضلا عن أن اسرائيل كانت دائما ترفض قرارات الامم المتحدة المتعلقة بعودة اللاجئين الفلسطينيين .

ثالثا : ان رسالة وزير الخارجية الاسرائيلية لا تحمل استنتاجا آخر غير الاستنتاج القائل بأن اسرائيل ترفض الامتثال الى قرار الجمعية العامة القاضي بابطال كل ما من شأنه أن يغير وضع القدس .

ومما لا شك فيه أن ما شجع اسرائيل على تحدي الامم المتحدة بضم القدس اليها هو فشل الامم المتحدة وتقاعسها

عن ممارسة مسؤولياتها . فلو أن الامم المتحدة ارتفعت الى مستوى المسؤولية التي يلقيها الميثاق على عاتقها وأجبرت القوات الاسرائيلية على الانسحاب الكامل فورا ودون أي شرط من الاراضي التي احتلتها ، لما وجدت اسرائيل في نفسها الشجاعة لتضم القدس اليها .

ان منظمة الامم المتحدة لا يمكنها أن ترتفع الى مستوى من المسؤولية أعلى من مستوى الدول الاعضاء فيها . والولايات المتحدة ، الدولة الاقوى ، والعضو الاوسع نفوذا في الامم المتحدة ، اتخذت موقفا من ازمة الشرق الاوسط يتنافى مع أبسط قواعد القانون الدولي ، ومع مفاهيم وقيم وأماني الشعوب في العصر الحديث .

فموقف الولايات المتحدة من أزمة الشرق الاوسط منذ بدايتها هو هكذا : ان ازمة الشرق الاوسط وحدة لا تتجزأ. فأما أن تحل جميع عناصر هذه الازمة من سحب قوات ، وحرية ملاحة ، وانهاء حالة الحرب ، وتأمين حدود آمنة لاسرائيل دفعة واحدة واما أن يبقى كل شيء على ما هو . لا تغيير ، ولا حل لاي عنصر من عناصر الأزمة الراهنة الا بايجاد حل لجميع هذه العناصر دفعة واحدة .

او تعتقد الولايات المتحدة أن أية أمة من الامم تستحق الحياة ، ترضى ، في عصرنا الحاضر ، أن تدخل في مفاوضات مع عدو لا شرعية لوجوده ولا تزال قواته موجودة في أراضيها المحتلة بالقوة ، حتى ولو كانت تلك المفاوضات عن طريق فريق ثالث !

فكما أن روح العصر ترفض المفاوضة بوجود الاحتلال ، كذلك يرفض القانون الدولي الاعتراف بسلطة دولة على اراضي دولة أخرى احتلت بالقوة .

وبالرغم من أن جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة

طالبت بانسحاب القوات الاسرائيلية من الاراضي التي احتلتها ، فان الولايات المتحدة أصرت على المفاوضة عن طريق فريق ثالث لحل جميع هذه القضايا دفعة واحدة ورفضت أن تدخل أي تغيير على عناصر الازمة الراهنة . اللهم الا اذا كان ذلك التغيير هو في مصلحة اسرائيل كما هو واضح في تغيير وضع القدس وضمها الى اسرائيل . فقد استنكفت عند طرح القرار المتعلق بالقدس على التصويت . كذلك لم تغير موقفها من القرار الثاني الذي قدمته الباكستان الى الجمعية العامة في ١٢ تموز (يوليو) ١٩٦٧ وذلك بعد أن انتهى الامين العام او ثانت من تلاوة تقريره المتضمن رسالة وزير خارجية اسرائيل التي لخصناها سابقا .

فقد تقدمت الباكستان بالاشتراك مع الافغانستان ، وغينيه ، وايران ، ومالي ، وماليزيه ، والصومال ، وتركيه، بمشروع قرار تضمن تأكيد القرار الاول المتعلق بالقدس ودعوة الجمعية العامة لمجلس الامن أن يضمن تنفيذ هذا القرار . وتبين من المناقشات أن الدول الشيوعية ، والدول العربية ، ومعظم الدول الآسيوية الافريقية تحبذ القرار كما قدمه واضعوه . أما معظم الدول الباقية ، فقد تبين أنها تحبذ مشروع قرار يكون تأكيدا للقرار الاول وبدون الطلب الى مجلس الامن ليضمن تنفيذ القرار ، ما عدا فرنسه التي طالبت بادخال نص في القرار يفهم منه أنه اذا رفضت اسرائيل تنفيذ القرار مرة ثانية ، فان دعوة مجلس الامن لضمان تنفيذ القرار سيتم ادخالها فيما بعد .

وقد تبين من المناقشة أنه من الصعب أن ينال مشروع القرار موافقة الجمعية اذا بقيت فيه الفقرة المتعلقة بمجلس الامن . فعمد عند ذلك مندوب الباكستان الى سحب تلك الفقرة ، وأصبح المشروع كما يلي : ورقم القرار (ES-V) 2254

ان الجمعية العامة ،

— اذ تذكر بقرارها (ES-V) 2253 تاريخ ٤ تموز (يوليو) ١٩٦٧ .

— واستلامها تقرير الامين العام

— تأخذ علما بأسف وقلق عميقين بعدم امتثال اسرائيل للقرار رقم (ES-V) 2253

١ — تستنكر فشل اسرائيل لتنفيذ قرار الجمعية العامة (ES-V) 2253

٢ — تؤكد دعوتها لاسرائيل في ذلك القرار لابطال جميع الاجراءات المأخوذة ، والامتناع من الان فصاعدا عن القيام بأي عمل يؤدي الى تغيير وضع القدس .

٣ — تطلب من الامين العام أن يرفع تقريرا الى مجلس الامن والجمعية العامة عن الوضع وعن تنفيذ هذا القرار .

وقد وافقت الجمعية على هذا القرار بأغلبية ٩٩ صوتا ، ضد لا شيء ، واستنكاف ١٨ عضوا عن التصويت . وفيما يلي بيان بنتيجة التصويت .

مع القرار .

الافغانستان ، وألبانيه ، والجزائر ، والارجنتين ، والنمسه ، وبلجيكه ، والبرازيل ، وبلغاريه ، وبورمه ، وبوروندي ، وروسيه البيضاء ، وكمبوديه ، والكامرون ، وكنده ، وسيلان ، وتشاد ، والشيلي ، والصين ، والكونغو (برازافيل) ، وكوستاريكه ، وكوبه ، وقبرص ، وتشيكو — سلوفاكيه ، وداهومي ، والدانمارك ، وجمهورية الدومينيك، والاكوادور ، وسلفادور ، واثيوبيه ، وفنلنده ، وفرنسه ، وغابون ، وغامبيه ، وغانه ، واليونان ، وغواتيماله ، وغينيه، وغيانه ، وهوندوراس ، وهنغاريه ، والهند ، واندونيسية ،

وايران ، والعراق ، وايرلنده ، وايطاليه ، وساحل العاج، واليابان ، والاردن ، والكويت ، ولاوس ، ولبنان ، وليزوتو ، وليبيه ، ولوكسمبورغ ، ومالي ، وموريتانيه ، والمكسيك ، ومونغوليه ، والمغرب ، ونيبال ، وهولنده ، ونيوزيلنده ، ونيكارغوه ، والنيجر ، ونيجيريه ، والنروج ، والباكستان ، وبنامه ، وباراغواي ، وبيرو ، والفيلبين ، وبولونيه ، ورومانيه ، والسعودية العربية ، السنغال ، وسيراليون ، وسنغافوره ، والصومال ، واسبانيه ، والسودان ، والسويد ، وسوريه ، وتايلاند ، وتوغو ، وترينيداد — توباغو، وتونس ، وتركيه ، ويوغنده ، وأوكرانيه، والاتحاد السوفييتي، والجمهورية العربية المتحدة ، وبريطانيه ، وتانزانيه ،وفولتا العليا ، وفنزويله ، واليمن ، ويوغوسلافيه ، وزامبيه .

ضد القرار .

لا شيء .

استنكاف :

أوستراليه ، وبربادوس ، وبوليفيه ، وجمهورية افريقيه الوسطى ، وكولومبيه ، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ، وأيسلنده ، وجامايكه، وكينيه، وليبيريه ، ومدغشقر ، ومالاوى ومالطه ، والبرتغال ، وروانده ، وافريقيه الجنوبية ، والولايات المتحدة ، والاورغواي .

بعد أن وافقت الجمعية العامة على مشروع القرار هذا ، تقدم مندوبو دول السويد ، وفنلنده ، والنمسه ، بمشروع قرار تضمن في جملة ما تضمن ما يلي :

ان الجمعية العامة ،

١ — تطلب من الامين العام أن يرسل وقائع الدورة

الطارئة الخامسة للجمعية العامة الى مجلس الامن كي يسهل للمجلس ، كقضية مستعجلة ، النظر في الوضع المتوتر في الشرق الاوسط ،

٢ — تقرر رفع جلسات الدورة الطارئة الخامسة مؤقتا وأن تعطي السلطة لرئيس الجمعية أن يدعي الى عقد دورة عند الضرورة (٢) .

وعندما طرح رئيس الجمعية هذا المشروع على التصويت ووفق عليه باكثرية ٦٣ صوتا ، ضد ٢٦ ، واستنكاف ٢٧ .

وفيما يلي بيان بنتيجة التصويت :

مع القرار .

الارجنتين ، وأوستراليه ، والنمسه ، وبربادوس ، وبلجيكه ، وبوليفيه ، وبوستوانه ، والبرازيل ، وبلغاريه ، وروسيه البيضاء ، وكنده ، وجمهورية افريقيه الوسطى ، وتشاد ، والشيلي ، والصين ، وكولومبيه ، وكوستاريكه ، وتشيكوسلوفاكيه ، وداهومي ، دانمارك ، واثيوبيه ، وفنلنده ، وغابون ، وغانه ، وهنغاريه ، وايسلنده ، والهند ، وايرلنده ، وايطاليه ، وساحل العاج ، وجامايكه ، واليابان، ولاوس ، وليبيريه ، والوكسمبورغ ، ومدغشقر ، ومالاوي ، والمكسيك ، ومونغوليه ، ونيبال ، وهولنده ، ونيوزيلنده ، ونيكارغوه ، ونيجر ، والنروج ، وبراغواي، وبيرو ، والفيلبين، وبولونيه ، ورومانيه ، وروانده ، وسيراليون ، وسنغافوره، والسويد ، وتايلاند ، وتوغو ، وترينيداد — توباغو ، وأوكرانيه ، والاتحاد السوفييتي ، وبريطانيه ، والولايات المتحدة ، وفولته العليا ، والاورغواي .

٢ — 2256 (ES-V)

ضد القرار .

أفغانستان ، وألبانيه ، والجزائر ، وبوروندي ،والكونغو (الجمهورية الديمقراطية) ، وكوبه ، وغينيه ، والعراق ، والاردن ، والكويت ، ولبنان ، وليبيه ، وماليزيه ، ومالي ، وموريتانيه ، والمغرب ، والباكستان ، والسعودية العربية، والصومال ، والسودان ، وسوريه ، وتونس ، والجمهورية العربية المتحدة ، وتانزانيه ، واليمن ، وزامبيه .

استنكاف .

الكامرون ، وسيلان ، والكونغو (برازافيل) ، وقبرص ، وجمهورية الدومينيك ، وأكوادور ، وسلفادور ، وفرنسه ، واليونان ، وغواتيماله ، وغيانه ، وهوندوراس ، واندونيسيه، وايران ، واسرائيل ، وكينيه ، ومالطه ، ونيجيريه ، وبانامه ، والبرتغال ، والسنغال ، وافريقيه الجنوبية ، واسبانيه ، وتركيه ، ويوغنده ، وفنزويله ، ويوغوسلافيه .

وبالموافقة على هذا القرار ، تكون الدورة الطارئة الخامسة للجمعية العامة قد انتهت مؤقتا . أما انهاء أعمالها كليا فقد تم في ١٨ أيلول (سبتمبر) ١٩٦٧ ، عندما تقدمت النمسه ، وفنلنده ، والسويد ، مرة أخرى ، بمشروع قرار طلبت فيه انهاء الدورة(٣) ، ودرج قضية الشرق الاوسط

٣ — استمعت الجمعية العامة ، قبل انهاء أعمال دورتها الطارئة ، الى تقرير الامين العام او ثانت حول تنفيذ اسرائيل للقرار رقم (2254 (ES-V) . وقد تضمن تقرير الامين العام المعلومات التي جمعها مبعوثه الخاص تالمان الذي كان قد عينه في ١٥ اب (اغسطس) لهذه الغاية . وجاء في تقرير الامين العام أن اسرائيل تقوم فعلا باتخاذ جميع الخطوات لتضع القدس العربية تحت ادارتها ، وأنها اتخذت جميع الاجراءات القانونية لذلك العمل ، كما أن

على جدول أعمال الدورة العادية الثانية والعشرين للجمعية العامة . وقد ووفق على هذا القرار بأكثرية ٩٣ صوتا ضد لا شيء واستنكاف ثلاث دول عن التصويت هي : افريقيه الجنوبية ، والبرتغال ، واسرائيل (٤) .

ان الاتحاد السوفييتي ، بدعوته الجمعية العامة لعقد دورة طارئة لتصفية العدوان الاسرائيلي على البلدان العربية ، انما جاء يرد على فشل مجلس الامن الدولي في أن يتخذ قرارا لسحب القوات الاسرائيلية من الاراضي العربية التي احتلتها بعد الخامس من حزيران (يونيو) .

ولا شك في ان التاريخ سيسجل فشلا آخر لدورة الجمعية العامة الطارئة التي فشلت هي أيضا في أن تتخذ قرارا تعبر فيه عن رغبة الاكثرية الساحقة التي طالبت بسحب القوات الاسرائيلية .

ولكن الجمعية العامة ، من جهة أخرى ، نجحت في أن تركز أنظار العالم أجمع على أزمة الشرق الاوسط ، ونجحت أيضا في اتخاذ قرارات تتعلق بالقدس وباللاجئين العرب ، تلك القرارات التي لم تلتفت اليها اسرائيل اطلاقا .

السلطات الادارية الاسرائيلية ابتدأت بتطبيق القوانين والانظمة الاسرائيلية في القدس العربية . ويقول الامين العام أيضا بأن السلطات الاسرائيلية أعلنت بأن ضم القدس عمل لا يمكن الرجوع عنه وغير قابل للمفاوضة.(A / 6793 - S / 8146)

٤ — بعد اعلان نتيجة التصويت ، عاد مندوب اسرائيل وأعلن أنه كان يقصد أن يصوت لصالح المشروع .

الفصل السادس

مجلس الامن وقرار حل القضية سياسيا

انتهى عدوان الخامس من حزيران (يونيو) بموافقة الفريقين على وقف اطلاق النار . غير أن الاعتداءات الاسرائيلية لم تنته ، بل استمرت . في كل مرة تقع فيها هذه الاعتداءات كان الفريقان يهرعان الى مجلس الامن الدولي ليشكو كل منهما الفريق الآخر بأنه كان هو البادىء بخرق قرار وقف اطلاق النار .

وقد تكررت اجتماعات مجلس الامن للنظر في هذه الشكاوي ، بالرغم من أن المجلس كان قد نجح في وضع مراقبين دوليين على ضفتي قناة السويس في التاسع من تموز (يوليو) ١٩٦٧ .

وفي كل مرة كان يجتمع فيهامجلس الامن ، كانت المواقف المختلفة بتناقضها ، تشل المجلس وتقعده عن القيام بأي عمل حاسم حول مشكلة الشرق الاوسط .

وأخيرا كان لا بد من ظهور فريق يبذل جهودا جبارة لايجاد صيغة تتضمن أقل ما يمكن أن يتفق عليه الاعضاء . وقد تأمين مثل هذا الفريق بشخص اللورد كارادون مندوب بريطانيه

---

١ — القرار رقم S/RES / 242 تاريخ ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٧ .

الذي تمكن بعد مشاورات طويلة عقدها مع جميع الاعضاء ، الى ايجاد صيغة وضعها بمشروع قرار قدمه الى مجلس الامن فوافق عليه جميع الاعضاء في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٧ .

ونظرا لما لهذا القرار من أهمية اذ أنه يشكل أساسا لنشاط المبعوث الدولي يارنغ لحل القضية بالطرق السلمية، فاننا نفرد له فصلا كاملا واخيرا لنتناول تحليله من جميع الوجوه . فالقرار يشكل نهاية مرحلة وابتداء مرحلة جديدة .

وفيما يلي نص هذا القرار .

ان مجلس الامن ،

— اذ يعرب عن قلقه المتواصل بشأن الوضع الخطر في الشرق الاوسط ،

— واذ يؤكد عدم القبول بالاستيلاء على أراض بواسطة الحرب والحاجة الى العمل من أجل سلام عادل ودائم تستطيع كل دولة في المنطقة أن تعيش فيه بأمن ،

— واذ يؤكد أن جميع الدول الاعضاء بقبولها ميثاق الامم المتحدة قد التزمت بالعمل وفقا للمادة الثانية من الميثاق ،

١ — يؤكد أن تحقيق مبادىء الميثاق يتطلب اقامة سلام عادل ودائم في الشرق الاوسط ويستوجب تطبيق المبدأين التاليين وهما :

أ — سحب القواب المسلحة الاسرائيلية من اراض احتلت في القتال الاخير .

ب — انهاء جميع ادعاءات أو حالات الحرب واحترام

سيادة ووحدة أراضي كل دولة في المنطقة والاعتراف بذلك ، وكذلك استقلالها السياسي وحقها في العيش بسلام ضمن حدود مأمونة ومعترف بها وحرة من التهديد أو أعمال القوة .

٢ ــ يؤكد أيضا الحاجة الى :

أ ــ ضمان حرية الملاحة في الممرات المائية الدولية في المنطقة .

ب ــ تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين .

ج ــ ضمان المناعة الاقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة عن طريق اجراءات بينها اقامة مناطق مجردة من السلاح .

٣ ــ يطلب من الامين العام تعيين ممثل خاص للذهاب الى الشرق الاوسط كي يقيم ويجري اتصالات مع الدول المعنية بغية ايجاد اتفاق ومساعدة الجهود لتحقيق تسوية سلمية ومقبولة وفقا للنصوص والمبادىء الواردة في مشروع القرار هذا .

٤ ــ يطلب من الامين العام أن يرفع تقريرا الى مجلس الامن حول تقدم جهود الممثل الخاص في أقرب وقت ممكن .

أولا : في مدى الزامية هذا القرار .

ان الفقرة الاولى من مقدمة القرار التي تتضمن اعراب مجلس الامن عن « قلقه المتواصل بشأن الوضع الخطر في الشرق الاوسط » ، تضع القرار في مضمون الفصل السادس من ميثاق الامم المتحدة .

والمعلوم أن الفصل السادس من الميثاق يدعو الى فض الخلافات بالطرق السلمية ومواده لا توجب أي الزام ، بخلاف الفصل السابع الذي يدعو الى الالزام وتطبيق العقوبات بالقوة .

فالفصل السابع ينص على أن مجلس الامن يقرر اذا كان هناك فعلا تهديد للسلام أو خرق للامن أو عمل عدواني كي يتخذ العقوبات المطلوبة لاحلال السلام والامن الدوليين . ويمكن لتلك العقوبات أن تكون اقتصادية (المادة ٤١) أو عسكرية (المواد الباقية) .

ونلاحظ أن الفقرة الاولى من مقدمة القرار لا تؤكد وجود خطر أو خرق للامن أو عمل عدواني ، بل تعرب عن قلق بشأن الوضع الخطر . أي أنه ينوه بالخطر ولا يؤكد وجوده . ومجرد القول بأن القرار يقع في مضمون الفصل السادس يعني أنه لا يلزم الفرقاء المعنيين بقبوله .

ويتأكد لدينا هذا المفهوم عندما نرى أن الفقرة الثالثة من القرار تنص على تعيين ممثل خاص ليجري « اتصالات مع الدول المعنية بغية ايجاد اتفاق ومساعدة الجهود لتحقيق تسوية سلمية » الخ ... وهل تعني هذه الفقرة سوى التأكيد بأن القرار يقع ضمن الفصل السادس من الميثاق الذي يدعو الى فض النزاعات بالطرق السلمية ؟

ثانيا : في سحب القوات المسلحة الاسرائيلية .

رأينا من قبل كيف أن مشروعي القرارين اللذين قدمتها مجموعة دول أميركه اللاتينية والولايات المتحدة الى الجمعية العامة في دورتها الطارئة لم يحددا المواقع التي يجب أن تنسحب اليها القوات المسلحة الاسرائيلية ، بخلاف مشاريع القرارات الباقية التي حددت مواقع الرجوع الى ما قبل ٥ حزيران (يونيو) . وفي موضوع سحب القوات الاسرائيلية ،

يشكل قرار مجلس الامن استجابة لمشروعي الولايات المتحدة ودول أميركه اللاتينية المنوه عنهما . فالقرار ينص على « سحب القوات المسلحة الاسرائيلية من أراض احتلت في القتال الاخير » . ان استعمال كلمة « أراض » بدلا من الاراضي ، أي ان حذف « أل » التعريف من كلمة أراض كانت عملية مقصودة أريد بها الابهام بحيث أنه يمكن لاسرائيل أن تفسرها حسبما تشاء وحسبما تسمح لها قدرتها على المساومة والمناورة . فسحب القوات المسلحة الاسرائيلية من أراض احتلت في القتال الاخير ، لا تعني اطلاقا انسحابها من جميع المناطق أو الاراضي التي احتلتها بعد الخامس من حزيران (يونيو) .

هذا كان شرط من الشروط التي طلبها القرار من اسرائيل . أما الشرط الآخر الذي نص عليه القرار والذي يجب على اسرائيل أن تنفذه فهو « تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين » . وهذا الشرط الثاني لا يقل ابهاما عن الشرط الاول .

ثالثا : في اعتراف الدول العربية باسرائيل .

قبل كل شيء علينا أن نلاحظ أن القرار لم يأت على ذكر اعتراف العرب باسرائيل صراحة ، ولكنه ذكر ضرورة ذلك الاعتراف بطريقة غير مباشرة . فالقرار يطلب من الدول العربية — وهذا لا يمكن أن ينطبق على اسرائيل — « انهاء جميع ادعاءات أو حالات الحرب واحترام سيادة ووحدة أراضي كل دولة في المنطقة والاعتراف بذلك ، وكذلك استقلالها السياسي وحقها في العيش بسلام ضمن حدود مأمونة ومعترف بها وحرة من التهديد وأعمال القوة » . من الصعب جدا ، ان لم يكن من المستحيل ، على الدول العربية أن تستجيب الى جميع هذه الشروط دون أن يؤدي ذلك الى الاعتراف الصريح باسرائيل .

رابعا : في ضمان حرية الملاحة .

المقصود بقول القرار : « ضمان حرية الملاحة في الممرات المائية الدولية في المنطقة » هو السماح لاسرائيل بالمرور في قناة السويس . ويجدر القول هنا الى أن حق مصر في اغلاق قناة السويس في وجه الملاحة الاسرائيلية مستمد من كون مصر في حالة حرب مع اسرائيل . فاذا استجابت مصر لدعوة « انهاء جميع ادعاءات أو حالات الحرب » ، عندئذ تصبح ملزمة بفتح قناة السويس أمام الملاحة الاسرائيلية .

ومجمل القول ، أن قرار مجلس الامن جاء متماسكا بحيث يصعب قبول شرط واحد منه دون قبول جميع الشروط الاخرى . فالقرار قد جعل سحب القوات المسلحة الاسرائيلية مرتبطا باعتراف العرب باسرائيل أو انهاء حالة الحرب معها . كما أن انهاء حالة الحرب مع اسرائيل مرتبط بدوره بسحب القوات المسلحة الاسرائيلية .

أما الابهام الذي ساد القرار ، فقد ترك أمره لبراعة دبلوماسية الدكتور غونار يارنغ الذي عينه الامين العام او ثانت ممثلا خاصا له بغية تحقيق تسوية سلمية ومقبوله وفقا للنصوص والمبادىء الواردة في مشروع القرار هذا .